

مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ

فِي الْأَعْتِصَامِ بِالسَّنَةِ

لِلْحَافِظِ الْإِمَامِ

جَلالِ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّيُوطِيِّ

٨٤٩ - ٩١١ هـ

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ

أَبُو مُحَمَّدٍ أَشْرَفُ بْنُ عَبْدِ الْقَصُودِ

السنة الثلاثون - الكتاب الرابع - ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م



سلسلة بحوث إسلامية



اهداءات ٢٠٠٢
رشاد كامل الكيلاني
القاهرة

مفتاح الجنة

فى الاعتصام بالسنة

للحافظ الإمام جلال الدين بن عبدالرحمن بن أبى بكر السيوطى

٨٤٩ - ٩١١ هـ

تحقيق وتعليق

أبو محمد: أشرف بن عبدالمقصود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم:

الحمد لله - تعالى - لا إله غيره، ولا معبود بحق سواه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ الذي أكرمنا الله برسالته، فكانت لنا بذلك البشرى والتفضيل، على سائر الأمم، فصدق جلت قدرته، وتعالى بعظمته حيث قال:

﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾ الآية ١١٠ آل عمران.

ورسالة رسولنا الكريم محمد ﷺ إنما مرجعها إلى أصلين شريفين هما: القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.

والقرآن الكريم أصل الدين، ومنبع الصراط المستقيم، ومعجزة النبي ﷺ العظمى، وآياته الباقية على مر الدهر.

والسنة النبوية المطهرة هي مفتاح القراءان وبيانه وشرح لأحكامه وبسط لأصوله، وإتمام لتشريعاته.

والسنة متى ثبتت عن المعصوم ﷺ فهي تشريع وهداية واجبة الاتباع. وصدق المولى حيث يقول:

رَبَّنَا وَأَبْعَثْ

فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

الآية ١٢٩ البقرة.

وإننا إذ نقدم لقراء العربية الأعزاء وعشاق السنة المطهرة ومحبيها
ذوى الغيرة عليها، وإلى طلاب الحقيقة، ومحبي المعرفة، فى كل بقعة
من بقاع العالمين الإسلامى والعربى بل للعالم كله.

كتاب: «مفتاح اللجنة فى الاعتصام بالسنة» للحافظ الإمام جلال الدين
ابن عبدالرحمن بن أبى بكر السيوطى: تحقيق وتعليق: أبو محمد -
أشرف بن عبدالمقصود.

ليرى فيه القارئ الكريم فصولا رائعة من الأحاديث والآثار فى الكلام
على الاعتصام بالسنة.

ورد الطعون حول الاحتجاج بها؛ انتقاما العلامة السيوطى من روائع
مصنفات الأئمة الأخيار، وزاد هذه النقول حسنا ما حلاها به من تعلقات
وفوائد نفيسة.

ولما كان هذا المؤلف القيم قد طبع مرارا وندرت نسخه من أيدي القراء
كان هذا دافعا لنشره بين الناس من جديد لا سيما ونحن فى أيام اشتدت
فيها الحملات الشرسة من الطاعنين فى السنة المطهرة من المستشرقين
وأذئابهم ممن لا همَّ لهم إلا إثارة الشبهات والزوابع حول السنة
وحُماتها.

وختاما ستظل السنة النبوية محمية بأمر الله - تعالى - إلى أن تقوم
الساعة؛ تصديقا لقوله تعالى: **إِنَّا نَحْنُ نُزِّنُ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**
الآية رقم ٩ سورة الحجر.

وقوله في حق رسوله ﷺ :

﴿ وما ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحي يوحى . علمه شديد القوى ﴾

الآيات ٣ - ٥ النجم

والله نسأل أن ينفع بهذا الكتاب كل من التمس علما وأراد خيرا، وأن
يجزى مؤلفه ومحققه كل خير عما قدما للإسلام والمسلمين.

والله الهادي إلى سواء السبيل

الأمين العام لجمع البحوث الإسلامية

سامي محمد متولى الشعراوى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يُضلل فلا هادي
له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله .

وبعد

فهذه طبعة جديدة من رسالة «مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة» للإمام
جلال الدين السيوطي يرى فيها القاريء الكريم فصولا رائعة من
الأحاديث والآثار في الكلام على الاعتصام بالسنة ، وردَّ الطعون حول
الاحتجاج بها ، انتقاها العلامة السيوطي من روائع مصنفات الأئمة
الأخيار . وزاد هذه النقول حسناً ما حلأها به من تعليقات وفوائد نفيسة .
ولما كان هذا المؤلف القيم قد طُبِعَ مراراً ، وتدرت نُسخه بأيدي القراء
كان هذا دافعاً لنا لنشره بين الناس لا سيما ونحن في أيام اشتدت فيها
الحمولات الشرسة من الطاعنين في السنة المطهرة من المستشرقين
وأذئابهم ممن لا همَّ لهم إلا إثارة الشبهات والزوابع حول السنة
وحماتها .

● ويتمثل عملنا في الكتاب فيما يلي :

- الاستفادة من الطبقات السابقة في تقويم النص حسب الطاقة .
- تنسيق الكتاب وترقيمه وتقسيمه إلى مقدمة وسبعة فصول وخاتمة
- وضعنا لها عناوين بالاستفادة من كلام المصنف رحمه الله وذلك مما
- يسهل قراءته وفهمه .
- تخريج الأحاديث المرفوعة على وجه الاختصار، وعزو الآيات إلى
- مواضعها في المصحف ووضع العزو بجوار الآية .
- ضبط ما يشكل من أحاديث وآثار وعبارات وألفاظ .
- التعليق عند الحاجة ببعض الفوائد .
- ترجمت للمصنف ترجمة يسيرة وفي سطور قليلة .
- والله تعالى أسأل أن يرزقنا الثبات على الإيمان ، والوفاء على السنة ،
- وأن ينفع بهذا الكتاب :

﴿يوم لا ينفع مال ولا بنون . إلا من أتى الله بقلب سليم﴾

سورة الشعراء الآيتين ٨٨، ٨٩

مدينة الاسماعيلية

أبو محمد : أشرف بن عبدالمقصود

غفر الله له

اسم الكتاب وتحقيق نسبه لمؤلفه

● طبع الكتاب لأول مرة - حسب علمي - بالمطبعة المنيرية بمصر سنة ١٣٤٧هـ وسماه الشيخ محمد منير الدمشقي «مفتاح اللجنة في الاحتجاج بالسنة» (١)

● ثم طبع بنفس العنوان بالمطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٩٤هـ بعناية قصي محب الدين الخطيب .

● ثم طبع بالكويت - بالاعتماد على طبعه المطبعة المنيرية - بتحقيق الأخ الفاضل بدر البدر سنة ١٤٠٠هـ، ثم طبعة ثانية سنة ١٤١٤هـ بدار النفائس بالكويت، وفي الطبعتين كان العنوان «مفتاح اللجنة في الاعتصام بالسنة» مشيراً إلى أنه أثبت هذا الإسم من مقدمة «تدريب الراوي» بقلم الشيخ عبدالوهاب عبدالطيف .

● ثم طبع بمكتبة القرآن سنة ١٤٠٧هـ بتحقيق مصطفى عاشور بنفس عنوان طبعة الكويت، وعلى نسخة خطية بدار الكتب المصرية برقم ٢١٩٦ حديث وتحمل في طرتها نفس هذا العنوان (٢) .

ومما يؤكد صحة هذا العنوان أن السيوطي في ترجمته لنفسه في كتابه

(١) جاء هذا العنوان في فهرس النسخة الخطية (١٥٠ / ١) بدار الكتب والتي تحمل رقم [٤٤م مجاميع] فلعل اعتماد هذه الطبعة كان على هذه النسخة .
(٢) وهذه الطبعة أفضل الطبعات من حيث التخريج والإتقان وقد استفدت منها كثيراً .

«حُسن المحاضرة» سمّاه بهذا العنوان «مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة». .
كذلك سمّاه حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١٧٦٠) أيضا .

ترجمة المصنف في سطور

اسمه ونسبه : هو أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد
جلال الدين السيوطي (١)

مولده : ولد بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة ٨٤٩ هـ .

نشأته وطلبه للعلم : نشأ يتيماً إذ مات أبوه وهو ابن ست سنوات
وحفظ القرآن الكريم وهو دون الثمان ، ثم حفظ العمدة ومنهاج الفقه
والأصول وألفية ابن مالك .

مشايخه ورحلاته : لازم شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني ، وشيخ
الإسلام شرف الدين المناوي ، وفي الحديث والعربية الإمام تقي الدين
الشبلي . وسافر إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب ، وأفتى
في مستهل سنة ٨٧١ هـ .

زهده وورعه : كان عفيفاً كريماً صالحاً تقياً قانعاً برزقه من خانقاة

(١) راجع في ترجمة السيوطي :

ماكتبه لنفسه في كتابه «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» (١ / ٣٣٥-٣٣٩)
و«الضوء اللامع» للسرخاوي (٤ / ٦٥ - ٧٠) ، و«الكواكب السائرة» للغزي
(١ / ٢٢٦-٢٣١) ، و«البدر الطالع للشوكاني» (١ / ٣٢٨-٣٣٥) ، و«شذرات
الذهب» لابن العماد (٨ / ٥٥-٥١)

الشيخونية، لا يمد عينيه إلى ما سواه، وكان الأمراء والأغنياء يأتون إلى زيارته ويعرضون عليه الأموال النفيسة فيردها.

مؤلفاته: يقول الشوكاني: «وتصانيف السيوطي في كل فن من الفنون مقبولة، قد صارت في كل الأقطار مسير النهار».

فمنها: الدر المتثور في التفسير، والمزهر في علوم اللغة، وتدريب الراوي شرح تقريب النواوي في أصول الحديث، والجامع الكبير، والجامع الصغير في الحديث، وغيرها..

وفاته: توفي بعد آذان الفجر المسفر صباحه عن يوم الجمعة ١٩ جمادى الأولى سنة ٩١١ هـ.

رحمه الله رحمة واسعة



مقدمة المصنف

في السبب الباعث على تأليف الكتاب

الحمد لله وبه ثقتي، وسلام على عباده الذين اصطفى.
اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة
الخلاء (١)، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة.
وإن مما فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارسا - بحمد الله تعالى - منذ
أزمان وهو أن قائلًا رافضيا (٢) زنديقا أكثر في كلامه أن السنة النبوية
والأحاديث المروية - زادها الله علوا وشرفا - لا يحتج بها، وأن الحجة
في القرآن خاصة.
وأورد على ذلك حديث: «ما جاءكم عنى من حديث فاعرضوه على
القرآن، فإن وجدتم له أصلا فخذوا به وإلا فردوه»، (٣)

(١) الخلاء بالمد، وحقيقته: المكان الخالي، واستعمل في المكان المعد لقضاء الحاجة مجازا.
وكذا في «فتح الباري» (١/٢٤٤)، ومراد المصنف رحمه الله: تحقير هذه الآراء
المنحطة.

(٢) الرافضة: قوم من الشيعة ابتلوا بالنيل من أصحاب رسول الله ﷺ عموما، والبراءة
من الشيخين - أبي بكر وعمر - خصوصا.

(٣) حديث باطل لا يصح، وسيورد المصنف قريبا كلام الإمام الشافعي والبيهقي في
بطلانه وبيان تهافته

هكذا سمعت هذا الكلام بجملة منه، وسمع منه خلايق غيري،
فمنهم من لا يلقي لذلك بالا!

ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام، ولا من أين جاء!!
فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك، وأبين بطلانه، وأنه من أعظم
المهالك.

فاعلموا - رحمكم الله - أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً
كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة
الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق
الكفرة.

روى الإمام الشافعي - رضي الله عنه - يوماً حديثاً، وقال: إنه صحيح،
فقال له قائل: أتقول به أبا عبد الله؟ فاضطرب وقال: «يا هذا! رأيتني
نصرانياً؟ رأيتني خارجاً من كنيسة؟ رأيت في وسطي زناراً؟ أروى
حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به» (١)

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠٦/٩) وقد أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي»،
(١٧٤/١) من طرق عن الحميدي به. وذكره ابن حجر في توالي التأسيس، وأورده
الذهبي في «السير» (٣٤/١٠)

زناراً: الزنار ما يشد على وسط الجوسي والنصراني.

وأصل هذا الرأي الفاسد أن «الزنادقة» وطائفة من «غلاة
الرافضة» (١) ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة، والاقتصار على
القرآن، وهم في ذلك مختلفو القاصد:

● فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلي وأن جبريل - عليه السلام - أخطأ
في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً
كبيراً!

● ومنهم من أقر للنبي ﷺ بالنبوة، ولكن قال: إن الخلافة كانت حقا
لعلي، فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر - رضي الله عنهم أجمعين -
قال هؤلاء المخذلون - لعنهم الله - : كفروا حيث جاروا وعدلوا بالحق
عن مستحقه (٢).

وكفروا - لعنهم الله - عليا رضي الله عنه لعدم طلبه حقه، فبنوا على
ذلك رداً للأحاديث كلها، لأنها عندهم - بزعمهم - من رواية قوم كفار،
فإن الله وإنا إليه راجعون !!

(١) سيأتي في آخر الكتاب الكلام على مبدأ الرافضة وأقسام فرقهم.
(٢) ومن هؤلاء الغلاة الروافض فرقة «الغرابية» وهم قوم زعموا أن الله عز وجل أرسل
جبريل عليه السلام إلى علي فغلط في طريقه فذهب إلى محمد، لأنه كان يشبهه، وقالوا
كان أشبه به من الغراب بالغراب والذباب بالذباب.
راجع: «الفرق بين الفرق» (٢٥٠) لعبد القاهر البغدادي.

وهذه آراء ما كنت استحل حكايتها، لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه من أعصار. وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدي الأئمة الأربعة وأصحابهم في دروسهم، ومناظراتهم وتصانيفهم للرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله تعالى جملة من ذلك، والله الموفق.



الفصل الأول

جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة مما نقله البيهقي

في كتابه «المدخل عن الشافعي»

● قال الإمام الشافعي - رضي الله عنه في «الرسالة»، ونقله عنه البيهقي في «المدخل» (١) : «قد وضع الله رسوله ﷺ من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله علما لدينه، بما افترض من طاعته، وحرّم من معصيته، وأبان من فضيلته، بما قرن بين الإيمان برسوله مع الإيمان به، فقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ النساء: ١٧١ وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ النور ٦٢، فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له الإيمان بالله ثم برسوله معه.

● قال الشافعي: «وفرض الله على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله فقال في كتابه: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَقِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ آل عمران ١٦٤ مع أي سواها ذكر فيهن الكتاب والحكمة» (٢).

(١) «الرسالة» (٧٣-٧٥)، ويقصد بالمدخل «المدخل إلى دلائل النبوة» (١/٢٠) كما بينه المؤلف بعد قليل وهو المطبوع في مقدمة كتابه «دلائل النبوة»
(٢) «الرسالة» (٧٦-٧٧)، و«المدخل إلى دلائل النبوة» (١/٢١).

● قال الشافعي : « فذكر الله الكتاب ، وهو القرآن ، وذكر الحكمة ، فسمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ﷺ . وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ النساء ٥٩ . فقال بعض أهل العلم : أولو الأمر : أمراء سرايا رسول الله ﷺ ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ ﴾ : يعني اختلفتم في شيء ، يعني - والله تعالى أعلم - هم وأمراؤهم الذين أمروا بطاعتهم ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ يعني - والله تعالى أعلم - إلى ما قال الله والرسول » (١)

● ثم ساق الكلام إلى أن قال : « فأعلمهم أن طاعة رسول الله ﷺ طاعته فقال : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ النساء ٦٥ (٢)

● واحتج أيضا في فرض اتباع أمره بقوله :

﴿ لَا تَجْعَلُوا دَعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدَعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لَئِذَا فَلِحِذْرِ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ النور ٦٣ .

(١) الرسالة (٧٨-٧٩) ، والمدخل إلى دلائل النبوة (٢١ / ١) .

(٢) الرسالة (٨٢) ، والمدخل إلى دلائل النبوة (٢٠ / ١) .

وقوله: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ الحشر ٧ .
وغيرها من الآيات التي دلت على اتباع أمره، ولزوم طاعته، فلا يسع
أحدا رد أمره لفرض الله طاعة نبيه .

● قال البيهقي بعد إحصاءه هذا الفصل: «ولولا ثبوت الحجة بالسنة
لما قال ﷺ في خطبته بعد تعليم من شهدته أمر دينهم: «ألا فليبلغ الشاهد
منكم الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع» (١)

١ - ثم أورد حديث: «نضر الله أمراً سمع منا حديثاً فأداه كما سمعه،
فرب مبلغ أوعى من سامع» .

وهذا الحديث متواتر كما سأليناه (٢)

قال الشافعي: «فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها
وأدائها دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من
أدى إليه، لأنه إنما يؤدي عنه حلال يؤتى وحرام يجتنب، وحد يقام،
ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا» (٣)

(١) «المدخل إلى دلائل النبوة» (٢٣/١)

(٢) راجع الكلام على الحديث رواية ودراية في كتاب الشيخ عبدالمحسن العباد «شرح
حديث نضر الله أمراً رواية ودراية» .

(٣) «الرسالة» (٤٠٢ - ٤٠٣) ، و«المدخل إلى دلائل النبوة» (٢٣/١) .

٢ - ثم أورد البيهقي من حديث أبي رافع قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته ، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو
نهيت عنه يقول : لا أدري ، ما وجدنا في كتاب الله اتبعنا » .
أخرجه أبو داود والحاكم (١)

٣ - ومن حديث المقدم بن معدى كرب أن النبي ﷺ حرم أشياء يوم
خيبر منها الحمار الأهلي وغيره ، ثم قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن
يقعد الرجل على أريكته يحدث بحديثي فيقول : بيني وبينكم كتاب
الله ، فما وجدناه فيه حلالا استحللناه ، وما وجدناه فيه حراما حرمانا ، ألا
وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله » (٢)

● قال البيهقي : « وهذا خبر من رسول الله ﷺ عما يكون بعده من رد
المتدعة حديثه ، فوجد تصديقه فيما بعد » (٣)

٤ - ثم أخرج البيهقي بسنده عن حبيب بن أبي فضالة المكي أن عمران
بن حصين - رضي الله عنه - ذكر الشفاعة فقال رجل من القوم :

(١) المدخل إلى دلائل النبوة (١ / ٢٤) وأبو داود (٤٦٠٥) والحاكم
(١ / ١٠٨-١٠٩) وهو أيضا عند الترمذي (٢٦٦٣) وابن ماجه (١٣) . وراجع تعليق
الشيخ أحمد شاکر على الحديث في « الرسالة » للشافعي (٨٩-٩٠)
(٢) رواه أحمد (٤ / ١٣٠-١٣٢) والترمذي (٢٦٦٤) وحسنه ، وابن ماجه (١٢)
والدرامي (٥٩٢) وصححه الحاكم (١ / ١٠٩)
(٣) المدخل إلى دلائل النبوة (١ / ٢٥) .

يا أبا نجيد! إنكم تحدثوننا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن. فغضب عمران وقال للرجل قرأت القرآن؟ قال: نعم. قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً ووجدت المغرب ثلاثاً والغداة ركعتين والظهر أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا. قال: فعن من أخذتم ذلك؟ أستمعنا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله ﷺ؟ أوجدتم فيه من كل أربعين شاة شاة، وفي كل كذا بعيراً كذا، وفي كل كذا درهما كذا؟ قال: لا. قال: فعن من أخذتم ذلك، أستمعنا أخذتموه وأخذناه عن النبي ﷺ؟ وقال: أوجدتم في القرآن: ﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾ الحج ٢٩. أوجدتم فيه: فطوفوا سبعا واركعوا ركعتين خلف المقام؟ أوجدتم في القرآن: لا جَلْبَ ولا جَنبَ ولا شِغار في الإسلام؟ أما سمعتم الله قال في كتابه: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ الحشر ٧؟ قال عمران: فقد أخذنا عن رسول الله ﷺ أشياء ليس لكم بها علم» (١)

● ثم قال البيهقي: «والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن».

(١) «المدخل إلى دلائل النبوة» (١/ ٢٥-٢٦) وأبو داود (١٥٦١) وضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» برقم ٣٣٧.

انتهى كلام البيهقي في «المدخل الصغير»، وهو «المدخل إلى دلائل النبوة» (١)

● وقد ذكر المسألة في «المدخل الكبير» وهو «المدخل إلى السنن» بأبسط من هذا فقال: «باب تعليم سنن رسول الله ﷺ وفرض اتباعها، قال تعالى: ﴿لقد منَّ الله على المؤمنين﴾ إلى قوله: ﴿ويُعَلِّمهم الكتاب والحكمة﴾ آل عمران ١٦٤.

قال الشافعي: سمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ.

٥ - ثم أخرج بأسانيد عن الحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير أنهم قالوا: «الحكمة في هذه الآية السنة» (٢).

٦ - ثم أورد بسنده عن المقدم بن معدي كرب عن النبي ﷺ أنه قال: ألا أني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا أني أوتيت القرآن ومثله، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ألا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطعة مال

(١) «المدخل إلى دلائل النبوة» (١/٢٧).

(٢) راجع: «شرح أصول السنة» لللاكائي (١/٧١).

معاهد... الحديث (١)

٧ - ثم أورد من طريق آخر عن المقدم بن معدي كرب قال : حرم رسول الله ﷺ أشياء يوم خبير من الحمار الأهلي وغيره ، فقال ﷺ : « يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول : بيني وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالا استحللناه ، وما وجدنا فيه حراما حرمانه ، وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله » .

وقال البيهقي : « بإسناد صحيح أخرجه أبو داود في سننه » .

قلت : وأخرجه أيضا الحاكم (٢)

٨ - ثم أورد البيهقي أيضا بسنده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إني قد خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما أبدا : كتاب الله وسنتي ، ولن يفترقا حتى يرادا على الحوض » أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٣)

٩ - وأورد بسنده عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب الناس

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٤) بإسناد صحيح .

(٢) وتقدم ص (١٨) .

(٣) الحاكم في المستدرک (٩٣ / ١) ، بإسناد ضعيف ، وسيذكر المؤلف بعدة طرق أخرى للحديث وهي وإن كانت مفرداتها لا تخلو من ضعف ، فبعضها يقوي بعضها ولذا صححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٢) والصحيحة (١٧٦١) .

في حجة الوداع فقال : « يا أيها الناس ! إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً ، كتاب الله وسنتي » .
أخرجه الحاكم أيضا .

١٠ - وأورد بسنده أيضا عن عروة أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال : « إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا ، أمرين اثنين : كتاب الله وسنة نبيكم ، أيها الناس ! اسمعوا ما أقول لكم ، تعيشوا به » .

١١ - وأخرج بسنده عن ابن وهب قال : سمعت مالك بن أنس يقول :
الزم ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع : « أمران تركتهما فيكم لن تضلوا ما تمسكنم بهما : كتاب الله وسنة نبيه ﷺ » .

١٢ - وأخرج بسنده عن العرباض بن سارية قال : صلي بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله ! كأنها موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ قال : « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبه ، فإنه من يمش معكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » .

قلت : هذا الحديث أخرجه أبو داود، وابن ماجه، والحاكم في
«المستدرک» (١)

١٣ - وأخرج بسنده عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : «سنة لعنهم الله
وكل نبي مجاب الدعوة: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله
والتسلط بالجبروت ليزل بذلك من أعز الله ويعز من أذل الله،
والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي».

قلت : أخرجه أيضا الطبراني والحاكم وصححه (٢)

١٤ - وأخرج بسنده عن ابن عمرو أن النبي ﷺ قال : «إن لكل عمل
شرة، ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن
كانت إلى غير ذلك فقد هلك» (٣)

(١) أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦) وصححه، وابن ماجه
(٤٤، ٤٣، ٤٢) والحاكم (٩٧-٩٥ / ١) وصححه ووافقه الذهبي، وصححه شيخ
الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط»، (٥٧٩ / ٢).

(٢) الطبراني في «الكبير»، (١٣٦، ١٣٧)، والحاكم (٣٦ / ١)
وضعه الألباني في ضعيف الجامع الصغير، (٣٢٤٨).

الشره: بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء: النشاط والهمة.

(٣) رواه أحمد (١٨٨ / ٢، ٤٠٩ / ٥) وصححه ابن حبان (١١)
وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» برقم (٥٣).

١٥ - وأخرج بسنده عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : « من أحيا سنتي فقد أحبني ، ومن أحبني كان معي في الجنة » .

قلت : أخرجه أيضا الترمذي (١)

١٦ - وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عليه الصلاة والسلام : القائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد » .

قلت : أخرجه أيضا الطبراني (٢)

● ثم قال البيهقي في باب بيان وجوه السنة :

« قال الشافعي رضي الله عنه : وسنة رسول الله ﷺ من ثلاثة أوجه : أحدها : ما أنزل الله فيه نص كتاب ، فسن رسول الله ﷺ بمثل نص الكتاب .

والثاني : ما أنزل الله منه جملة كتاب فبين عن الله معني ما أراد بالجملة ، وأوضح كيف فرضها عاما أو خاصا ، وكيف أراد أن يأتي بها العباد .

(١) الترمذي (٢٦٧٨) وإسناده ضعيف ، فيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف كما في التقريب ، وضعفه الألباني في « ضعيف الجامع الصغير » برقم (٥٣٦٠) .

(٢) الطبراني في « الأوسط » كما في « مجمع الزوائد » (١ / ١٧٢) وقال الهيثمي « وفيه محمد بن صالح العدوي ولم أر من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات » اهـ وضعفه الألباني في « ضعيف الجامع الصغير » برقم (٤١٢٧) .

والثالث : ما سن رسول الله ﷺ مما ليس فيه نص كتاب .
 - فمنهم من قال : جعله الله له بما افترض من طاعته وسبق في علمه من
 موضعه لرضاه أن يبين فيما ليس فيه نص كتاب .
 - ومنهم من قال : لم يسن سنة قط إلا لها أصل في الكتاب كما كانت
 سنته كتبيين عدد الصلاة وعمالها على أصل جملة فرض الصلاة ، وكذلك
 ما سن في البيوع وغيرها من الشرائع ، لأن الله تعالى قال :
 ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض
 منكم ﴾ النساء ٢٩ ، وقال : ﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾ البقرة ٢٧٥
 فما أحل وحرم فإنما بين فيه عن الله كما بين في الصلاة .
 - ومنهم من قال : بل جاءت به رسالة الله ، فأثبتت سنته بفرض الله
 تعالى .

- ومنهم من قال : ألقى في روعه كل ما سن ، وسنته الحكمة التي ألقى
 في روعه » انتهى بلفظة (١) .
 ١٧ - ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
 أنه قال على المنبر : « يا أيها الناس ! إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ
 مصيبا لأن الله تعالى كان يريه ، وإنما هو منا الظن والتكلف » .

(١) « الرسالة » ص (٩١ - ٩٣) بنحوه .

١٨ - وأخرج بسنده عن الشعبي : أن رسول الله ﷺ كان يقضي بالقضاء وينزل القرآن بغير ما قضي فيستقبل حكم القرآن ولا يرد قضاءه الأول .

١٩ - واحتج من ذهب إلى أنه لم يسن إلا بأمر الله إما بوحى ينزله عليه فيتلى على الناس أو برسالة ثابتة عن الله أن افعل كذا بقوله ﷺ فيما رواه الشيخان في قصة الزاني :

«لأقضين بينكما بكتاب الله» (١) . ثم قضى بالجلد والتغريب وليس التغريب في القرآن .

٢٠ - وبما أخرجه الشيخان عن يعلى بن أمية أن النبي ﷺ كان بالجعرانة ، فجاءه رجل عليه جبة متضمنخ بطيب (٢) وقد أحرم بعمرة فقال : يا رسول الله ! كيف ترى في رجل أحرم بعمرة بعدما تضمنخ بطيب ؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ثم سكت فجاءه الوحي فأنزل الله ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾ البقرة ١٩٦ ثم سري عنه فقال : أين الذي سألتني عن العمرة أنفا؟ أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات ،

(١) البخارى (٢٦٩٥) ومسلم (١٦٩٧) (١٦٩٨) (٢٥) من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما .

(٢) رجل عليه جبة متضمنخ بطيب : التضمنخ : التلطيخ بالطيب وغيره والإكثار منه . هـ . نهاية مادة ضمنخ ج ٣ ص ٩٩ .

وأما الجُبَّةُ فانزعها ثم اصنع في عُمرتك ما تصنع في حَبْكَ» (١)
٢١ - ثم أخرج البيهقي بسنده عن طاوس : أن عنده كتاباً من العقول
نزل به الوحي ، وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول فإنما نزل به
الوحي .

٢٢ - وأخرج بسنده عن حسان بن عطية قال : « كان جبريل - عليه
السلام - ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ، يعلمه
إياها كما يعلمه القرآن » أخرجه الدارمي (٢) .

٢٣ - وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مخيمرة عن طلحة ابن
فضيلة قال : قيل لرسول الله ﷺ في عام سنة : سألنا يا رسول الله : ا
قال : لا يسألني الله عن سنة أحدثتها فيكم لم يأمرني بها ، ولكن اسألوا
الله من فضله» (٣)

٢٤ - وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطب أن رسول الله ﷺ قال « ما
تركت شيئاً مما أمركم الله إلا وقد أمرتكم به ، ولا تركت شيئاً مما نهاكم

(١) البخارى (١٥٣٦) ومسلم (١١٨٠) (٦)

(٢) الدارمي (٥٩٤) وذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢٩١ / ١٣) وصدره
بقوله : «وأخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان بن عطية أحد ثقات الشاميين .»

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (١٠٠ / ٤) وقال الهيثمي : «فيه بكر
بن شهيد الدمياطي ، ضعفه النسائي ووثقه غيره ، وبقيه رجاله ثقات» اهـ .

الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه ، وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب» (١)

● قال الشافعي : «وليس تعدو السنن كلها واحدا من هذه المعاني التي وضعت باختلاف من حكيت عنه من أهل العلم ، وكل ما سن فقد ألزمتنا الله اتباعه ، وجعل في اتباعه طاعته ، وفي القعود عن اتباعه معصيته التي لم يعذر بها خلقاً ، ولم يجعل له من اتباع سنن نبيه مخرجا» (٢)

● ثم قال البيهقي : «باب ما أمر الله به من طاعة رسوله ﷺ ، والبيان أن طاعته طاعته . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِثْقَالُهُ ذَرَّةٌ حَبَّةٌ كَثِيرَةٌ لِّئَلَّا يُتَّقِيَ اللَّهَ فَمَنْ أَتَى اللَّهَ بِحَبْرٍ جَدِيدٍ يُغْفِرْ لَهُ ذُنُوبَهُ وَسِيؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ الفتح ١٠ .

وقال : ﴿ مَنْ يَطْعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ النساء ٨٠ .

● قال الشافعي رضي الله عنه : فأعلمهم أن بيعة رسوله بيعته وأن طاعته طاعته ، فقال :

(١) حديث صحيح ، راجع الكلام على طريقه بما لا مزيد تحته في تعليق العلامة أحمد

شاکر رحمه الله على كتاب «الرسالة» للشافعي (٩٣-١٠٣) .

(٢) «الرسالة» للشافعي (٨٨ - ٨٩) بنحوه .

﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ النساء ٦٥ (١) .

● قال الشافعي : نزلت هذه الآية في رجل خاصم الزبير في أرض ، فقضى النبي ﷺ للزبير ، وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ لا حكم منصوص في القرآن» (٢)

٢٥ - أخرج الشيخان عن عبد الله بن الزبير : أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في شراج الحرة التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاري : سرح الماء يمر . فأبى عليه الزبير ، فاخصما إلي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « إسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك ! » فقال الأنصاري : يار رسول الله ! إن كان ابن عمك ؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ فقال : « يا زبير ! اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر » . فقال الزبير : والله إني لأحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم... ﴾ النساء ٦٥ (٣)

(١) «الرسالة» للشافعي (٨٢-٨٣)

(٢) «الرسالة» للشافعي (٨٣)

(٣) البخاري (٢٣٥٩) ومسلم (٢٣٥٧) (١٢٩) .

شراج : جمع شرج وهو مسيل الماء . الحرة : الأرض الملساء فيها حجارة سود .

سرح الماء يمر : أي أرسله

٢٦ - وأخرج «الشيخان» عن أبي هريرة قال: رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله» (١)

٢٧ - وأخرج «البخاري» عن جابر بن عبد الله قال: جاءت ملائكة إلى نبي الله ﷺ وهو نائم، فقال: بعضهم: إنه نائم. وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان. فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلاً، فاضربوا له مثلاً. فقال بعضهم: إنه نائم.. وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان. فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مائدة وبعث داعياً، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المائدة. ومن لم يجيب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المائدة. فقالوا: أولوها له يفقهها. فقال بعضهم: إنه نائم. وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان. فقالوا: فالدار الجنة، والداعي محمد ﷺ، فمن أطاع محمداً ﷺ فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً ﷺ فقد عصى الله، ومحمد فرق بين الناس» (٢)

٢٨ - وأخرج البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى». قالوا: يا رسول الله! ومن أبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى» (٣)

(١) البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥) (٣٢)

(٢) البخاري (٧٢٨١) (٣) البخاري (٧٢٨٠)

● قال الشافعي : - رحمه الله - «وقال تعالى :

﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا .. ﴾ إلى قوله :
﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب
أليم ﴾ النور ٦٣ (١)

٢٩ - أخرج البيهقي عن سفيان في قوله :

﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة ﴾ النور ٦٣
قال : «يطبع الله على قلوبهم»

● قال الشافعي : «وأمرهم بأخذ ما آتاهم والانتها عما نهاهم عنه ،

فقال : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ الحشر ٧ .

٣٠ - أخرج الشيخان عن ابن مسعود أنه قال : «لعن الله الواشمات
والمستوشمات والمتمصبات والمتفلجات للحسن (٢) المغيرات خلق الله .

(١) «الرسالة» للشافعي (٨٣ - ٨٤) .

(٢) الواشمة والمستوشمة : الوشم : أن يغرز الجلد بآبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق
أثره أو يخدر ، وقد وشم تشم وشيما فهي واشمة . والمستوشمة والمتوشمة التي يفعل بها
ذلك أ . هـ نهاية مادة وشم ج ٥ ص ١٨٩ ،

- النامصة والتمصصة : النامصة التي تنتف الشعر من وجهها .

- والتمصصة التي تأمر من يفعل بها ذلك . أ . هـ نهاية مادة نمص ج ٥ ص ١١٩

- المتفلجات للحسن : الفلج بالتحريك : فرجة ما بين الثنايا والرابعيات .

- والمتلفجات للحسن أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسن أ . هـ نهاية

مادة فلج ج ٣ ص ٦٨ ٤

فبلغ ذلك امرأة يقال لها أم يعقوب ، فجاءت فقالت : إنه بلغني أنك قلت كيت وكيت . فقال : ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله ؟ فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته . قال : إن كنت قرأته فقد وجدته ، أما قرأت ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر : ٧] . قالت : بلى قال : فإنه نهى عنه (١)

● قال الشافعي : « وأبان أنه يهدي إلى صراط مستقيم فقال :

﴿ ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلي صراط مستقيم . صراط الله ﴾ الشورى ٥٢-٥٣ »

● قال الشافعي : وكان فرضه على من عاين رسول الله ﷺ ومن بعده

إلي يوم القيامة واحدا ، في أن على كل طاعته (٢)

٣١ - ثم أخرج البيهقي بسنده عن ميمون بن مهران في قوله :

﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ النساء ٥٩ قالوا : « الرد إلى الله : إلى كتابه ، والرد إلى رسول الله ﷺ إذا قبض إلى سنته » .

٣٢ - ثم أورد البيهقي من حديث أبي داود عن أبي رافع قال : قال

رسول الله ﷺ : « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندري ، ما وجدنا في كتاب الله

اتبعناه » (٣)

(١) البخارى (٤٨٨٦) ومسلم (٢١٢٥) (١٢٠)

(٢) « الرسالة » للشافعي (٨٨) بنحوه . (٣) حديث صحيح : تقدم تخريجه

● قال الشافعي : « وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ وإعلامهم أنه لازم لهم وأن لم يجدوا فيه نصا في كتاب الله » (١) .

٣٣ - ثم أورد البيهقي حديث أبي داود أيضا عن العرباض بن سارية قال : نزلنا مع النبي ﷺ خيبر ومعه من معه من أصحابه ، وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا ، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد ! ألكم أن تذبحوا حمرنا ، وتأكلوا ثمرنا ، وتضربوا نساءنا ؟ فغضب النبي ﷺ وقال « يا ابن عوف ! اركب فرسك ثم ناد : أن اجتمعوا للصلاة » . واجتمعوا فصلى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال : « أيحسب أحدكم متكئا على أريكته لا يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن ، ألا إني - والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنها مثل القرآن أو أكثر ، وإن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا ضرب نساءهم ، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم » .

● ثم قال البيهقي « باب بيان بطلان ما يحتج به بعض من رد الأخبار من الأخبار التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن » .

● قال الشافعي : « احتج على بعض من رد الأخبار بما زوى أن

(١) أبو داود (٣٠٥٠) ، وقال المنذري في « مختصر السنن » (٤ / ٢٥٥) : « في إسناده أشعث بن شعبة المصيبي ، وفيه مقال » .

النبي ﷺ قال: «ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قاتنه وما خالفه فلم أقله». فقلت له: ما روى هذا أحد يشبه حديثه في شيء صغير ولا كبير، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء (١)

● قال البيهقي: «أشار الإمام الشافعي إلي ما رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم، فحدثوه حتى كذبوا على عيسى عليه السلام، فصعد النبي عليه الصلاة والسلام المنبر فخطب الناس فقال: «إن الحديث سيفشو عني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني».

● وقال البيهقي: «خالد مجهول، وأبو جعفر ليس بصحابي فالحديث منقطع».

● وقال الشافعي: «وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصا وعماما، وناسخا ومنسوخا، ثم يلزم الناس ما سن بفرض الله، فمن قبل عن رسول ﷺ فعن الله قبل».

● قال البيهقي: «وقد روي الحديث من أوجه آخر كلها ضعيفة».

(١) «الرسالة» للشافعي (٢٢٤ - ٢٢٥) بنحوه.

٣٤ - ثم أخرج من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الأصبغ بن محمد بن أبي منصور أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : «الحديث على ثلاث : فأما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله فاقبلوه ، وأما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن موضعه ولا تعرفون موضعه فلا تقبلوه ، وأما حديث بلغكم عني تقشعر منه جلودكم وتشمئز منه قلوبكم وتجدون في القرآن خلافه فردوه» .

● قال البيهقي : «وهذه رواية منقطة عن رجل مجهول» .

٣٥ - ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : «إنها تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فحدثوا به ، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به» .

● قال البيهقي : قال الدراقطني : هذا وهم والصواب عن عاصم بن زيد بن علي منقطعا (١)

(١) «سنن الدارقطني» (٤ / ٢٠٩) بلفظ : «هذا وهم ، والصواب عن عاصم عن زيد بن علي بن الحسين مرسلا عن النبي ﷺ» ، ١ هـ .

٣٦ - قال بسنده من طريق بشر بن نعيم عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي أن رسول الله ﷺ قال: «إنه سيأتي ناس يحدثون عني حديثا، فمن حدثكم حديثا يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم حديثا لا يضارع القرآن فلم أقله».

● قال البيهقي: «هذا إسناد ضعيف لا يحتج بمثله، حسين بن عبد الله بن ضميرة قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وبشر بن نعيم ليس بثقة» (١)
٣٧ - ثم أخرج بسنده من طريق صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إنه سيأتيكم عني أحاديث مختلفة، فما أتاكم موافقا لكتاب الله وسنتي فهو مني، وما أتاكم مخالفا لكتاب الله وسنتي فليس مني».

● قال البيهقي: «تفرد به صالح بن موسى الطلحي، وهو ضعيف لا يحتج بحديثه» (٢)

قلت: ومع ذلك فالحديث لنا لا علينا، ألا توري إلى قوله: «موافقا لكتاب الله وسنتي»!!؟

٣٨ - ثم أخرج البيهقي من طريق يحيى بن آدم عن ابن أبي ذئب عن

(١) راجع الكلام على الحديث في: «الإحكام» لابن حزم، (١/١٩٧).

(٢) «سنن الدراقطني»، (٤/٢٠٨)

سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به ، فإنني أقول ما يعرف ولا ينكر ، وإذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به ، فإنني لا أقول ما ينكر ولا يعرف » .

● قال البيهقي : « قال ابن خزيمة : في صحة هذا الحديث مقال ، لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحدا يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ، ولا رأيت أحدا من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة » .

● قال البيهقي : « وهو مختلف على يحيى بن آدم في إسناده وامتته اختلافا كثيرا يوجب الاضطراب ، منهم من يذكر أبا هريرة ، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث ، ومنهم من يقول في متته : إذا رويت الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله » . وقال البخاري في « تاريخه » : « ذكر أبي هريرة فيه وهم » .

٣٩ - ثم أخرج البيهقي من طريق الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله العزرمي عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته » .

● قال البيهقي : « هذا باطل ، والحارث والعزرمي متروكان ، وعبد الله

ابن سعد عن أبي هريرة مرسل فاحش» .

قال : «وقد روي عن أبي هريرة ما يضاد بعض هذا» (١)

٤٠ - ثم أخرج من طريق أبي معشر السندي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الحديث من حديثي فيقول : اتل علي قرآنا . ما آتاكم من خير عني قلته أو لم أقله فأنا أقوله ، وما آتاكم عني من شر فإني لا أقول الشر» .

● قال البيهقي : «صدر هذا الحديث موافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار، وقوله : (قلته أو لم أقله) في هذه الأحاديث ما لا يليق بكلام النبي ﷺ ولا يشبه المقبول» (٢) .

٤١ - ثم أخرج من طريق عبدالرحمن بن سلمان بن عمرو مولى المطلب عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال : «ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا، وما حدثتم عني مما تنكرون فلا تصدقوا، فإني لا أقول المنكر وليس مني» .

(١) راجع «الإحكام» لابن حزم (٢/١٩٩) .

(٢) أورد هذا الحديث الهيثمي في «المجمع» (١/١٥٤) وقال : «رواه ابن ماجه باختصار، وهو بتمامه عند أحمد والبخاري، وفيه أبو معشر نجيح، ضعفه أحمد وغيره وقد وثق» اهـ .

● قال البيهقي : « وهذا منقطع » (١)

٤٢ - قال : « وأمثل إسناده روى في هذا المعنى ما رواه ربيعة عن عبد الملك ابن سعيد بن سويد عن أبي حميد أو أبي أسيد قال : قال رسول الله ﷺ إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وتزرون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه » (٢) .

٤٣ - ثم أخرج من طريق بكير عن عبد الملك بن سعيد عن عباس ابن سهل عن أبي قال : « إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يعرف وتلين له الجلود فقد يقول النبي ﷺ الخير ولا يقول إلا الخير » .

● قال البيهقي : « قال البخاري : وهذا أصح - يعني أصح من رواية من رواه عن أبي حميد أو أبي أسيد . وقد رواه ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد عن القاسم بن سهيل عن أبي بن كعب قال ذلك بمعناه ، فصار الحديث المسند معلولا .

(١) راجع الموضوعات لابن الجوزي (١ / ١٠٣) .

(٢) رواه أحمد (٣ / ٤٩٧ ، ٤٢٥) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٥٠) :

« رواه أحمد والبخاري ، ورجالهم رجال الصحيح » أهـ . وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم (٧٣٢) .

وعلى الأحوال كلها : حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه قريب من المعقول ، موافق للأصول لا ينكره عقل من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله ﷺ من دينه ، وما افترض على الناس من طاعته ، ولا ينفر منه قلب من اعتقد تصديقه فيما قال واتباعه فيما حكم به ، وكما هو جميل حسن من حيث الشرع ، جميل في الأخلاق ، حسن عند أولي الألباب . هذا هو المراد بما عسي يصح من ألفاظ هذه الأخبار .

٤٤ - ثم أخرج بسنده عن ابن عباس قال : « إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب أو هو حسن في أخلاق الناس فأنا به كاذب » .

٤٥ - وأخرج عن علي : « فإذا حدثتم عن رسول الله ﷺ شيئا ، فظنوا به الذي هو أهدى والذي هو أهنا والذي أتقى » (١)

قلت : والمعول عليه في معني الحديث المورد أن تثبت ما أشار إليه الإمام الشافعي مما سبق أن السنة الثابتة ليست منافرة للقرآن بل معاضدة له ، وإن لم يكن فيه نص صريح بلفظها ، فإن النبي ﷺ يفهم من القرآن ما لا يفهمه غيره ، وقد قال لما سئل عن الحمر :

(١) رواه أحمد (٩٨٥ ، ٩٨٦ ، ١٠٣٩) وابن ماجه (٢٠) الدارمي (٥٩٨) وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (٨) : « هذا إسناد رجاله محتج بهم في الصحيحين » ، وراجع تعليق العلامة أحمد شاکر على الحديث (١ / ٢١٠) .

« ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الفائزة الجامعة :

﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾

الزلزلة ٧-٨ (١)

فانظر أخذ حكمها من أين .

٤٦ - وقال ابن مسعود فيما أخرجه ابن أبي حاتم : « ما من شيء إلا بين

لنا في القرآن ، ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه ، فلذلك قال تعالى :

﴿ لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ النحل : ٤٤ .

فانظر هذا الكلام من ابن مسعود أحد أجلاء الصحابة ، وأقدمهم
إسلاماً .

٤٧ - قال بعضهم : « السنة شرح للقرآن » ، وقد ألف ابن بركان كتاباً في

معاودة السنة للقرآن .

٤٨ - أخرج الشافعي والبيهقي من طريق طاوس أن النبي ﷺ قال :

« إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ، ولا أحرم إلا ما حرم الله في

كتابته » (٢)

● قال الشافعي : « وهذا منقطع . وكذلك صنع رسول الله ﷺ ،

(١) البخاري (٢٣٧١) ومسلم (٩٨٧) (٢٤)

(٢) (الأم ، للشافعي (٢٨٨ / ٧) والبيهقي في « معرفة السنن » (٢٥ / ١) وهو منقطع

كما قال الشافعي .

وبذلك أمره وافترض عليه أن يتبع ما أوحى إليه، ونشهد أن قد اتبعه، وما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته، فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله، قال الله تعالى:

﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ الحشر ٧ (١)

● قال البيهقي: «وقوله (في كتابه) - إن صحت هذه اللفظة - فإنما أراد فيما أوحى إليه. ثم ما أوحى إليه نوعان: أحدهما وحي يتلى، والآخر وحي لا يتلى، وقد احتج ابن مسعود من الآية التي احتج بها الشافعي بمثل ما احتج به في أن من قبل عن رسول الله ﷺ فبكتاب الله قبله، فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم ما ورد به الكتاب».

٤٩ - ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشحات.

● ثم قال البيهقي: «باب فيما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره».

٥٠ - أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدة إلي أبي بكر الصديق رضي الله عنه لتسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء، وما أعلم لك في سنة نبي الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس، فقال له المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس. فقال أبو بكر:

(١) (الأمم) للشافعي (٧/٢٨٨ - ٢٨٩)

هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال،
فأنفذه لها أبو بكر (١)

٥١ - وأخرج عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان
يقول: الدية للعاقلة ولا ترث امرأة من دية زوجها شيئاً، حتى أخبره
الضحاك بن سفيان أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورث امرأة أشيم
الضبابي من ديته، فرجع إليه عمر:

أخرجه أبو داود (٢)

٥٢ - وأخرج عن طاوس أن عمر قال: أذكَرَ اللهُ امرأً سمع من النبي ﷺ
في الجنين شيئاً؟ فقام حمل بن مالك بن النابغة قال: كنت بين جاريتين لي
- يعني ضربتين - فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فألقت جنينا ميتاً،
فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرة، فقال عمر: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه
بغير هذا. إن كدنا نقضي فيه برأينا (٣).

● وقال البيهقي: «قال الشافعي: قد رجع عمر عما كان يقضي به

(١) رواه أحمد (٢٥٥ / ٤) وأبو داود (٢٨٩٤) والترمذي (٢١٠٠، ٢١٠١)

وصححه وابن ماجه (٢٧٢٤) - وراجع: «التلخيص الحبير» لابن حجر (٨٢ / ٣).

(٢) أبو داود (٢٩٢٧) والترمذي (١٤١٥، ٢١١٠) وصححه.

(٣) رواه أحمد (٧٩ - ٨٠)، وأبو داود (٤٥٧٢ - ٤٥٧٣)، والبيهقي في

«السنن» (٢٧٢٤) - وراجع: «الرسالة» (٤٢٧) و«الأم» كلاهما للشافعي (١٠٧ / ٦)

لحديث الضحاك، إلى أن خالف حكم نفسه، وأخبر في الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى فيه بغيره وقال: إن كدنا نقضي فيه برأينا» (١).

٥٣ - وأخرج الشيخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر خرج إلى الشام، فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام، فأخبره عبدالرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه» فرجع عمر من سرغ.

قال ابن شهاب: وأخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر إنما انصرف بالناس من حديث عبدالرحمن بن عوف (٢).

٥٤ - وأخرج البخاري عن بجاللة قال: لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر (٣).

٥٥ - وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أو الفريضة بنت مالك بن سنان - وهي أخت أبي سعيد الخدري - أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ لتسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة فإن زوجها خرج

(١) الرسالة، للشافعي (١٤٨)

(٢) البخاري (٥٧٢٩) ومسلم (٢٢١٩) (١٠٠)

(٣) البخاري (٣١٥٦، ٣١٥٧)

في طلب أعبد له أبقوا، حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلي أهلي، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه. فقال رسول الله ﷺ: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله» قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته وقضى به (١).

٥٦ - وأخرج عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا نفعتني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفتة، فإذا حلف لي صدقته، وإنه حدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد موقن يذنب ذنبا فيتطهر فيحسن الطهور ويصلي ركعتين ويستغفر الله إلا غفر له».

وأخرجه أحمد (٢)

(١) أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٤٣٨ - ٤٣٩) وفي «الأم» (٢٢٧/٥) وأحمد (٣٧٠/٦، ٤٢٠، ٤٢١) وأبو داود (٢٣٠٠) والترمذي (١٢٠٤) وصححه. وراجع: «التلخيص الحبير» (٢٤٠/٣).

(٢) أحمد (٢، ٤٧، ٥٦) وأبو داود (١٥٢١)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٨٣/١).

٥٧ - وأخرج الشيخان عن ابن عباس أن زيد بن ثابت قال له : أتفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت ؟ فقال ابن عباس : أما لا فسل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ ؟ فرجع زيد بن ثابت يضحك ويقول : ما أراك إلا صدقت (١)

● قال الشافعي : « فسمع زيد النبي ﷺ . فلما أفتي ابن عباس بالصدر أنكروه عليه ، فلما أخبر عن رسول الله ﷺ رأى عليه حقا أن يرجع عن خلاف ابن عباس » (٢)

٥٨ - وأخرج الشيخان عن سعيد بن جبير قلت : لابن عباس : إن نوحا البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى بنى إسرائيل . فقال : كذب عدو الله أخبرني أبي بن كعب قال : خطبنا رسول الله ﷺ . فذكر حديث موسى والخضر (٣) .

● قال الشافعي : « ابن عباس مع فقهه وورعه كذب امرأ من المسلمين ونسبه إلى عداوة الله لما أخبر به عن النبي ﷺ من خلاف قوله » (٤) .

(١) مسلم (١٣٢٨) (٣٨٠) ، (٣٨١) . وهو عند البخاري (١٧٥٥) ومسلم (١٣٢٨) (٣٨٠) عن ابن عباس بلفظ : « أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض » .

(٢) راجع الرسالة للشافعي (٤٤١ - ٤٤٢)

(٣) البخاري (١٢٢) ومسلم (٢٣٠) (١٧٠) .

(٤) راجع الرسالة للشافعي (٤٤٢ - ٤٤٣) .

٥٩ - وأخرج البيهقي والحاكم عن هشام بن حجير قال : كان طاوس يصلي ركعتين بعد العصر ، فقال له ابن عباس : اتركهما . فقال . ما أدعهما . فقال ابن عباس : فإنه قد نهى النبي ﷺ عن صلاة بعد العصر ، ولا أدري أتعذب أم تؤجر ، لأن الله قال : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ الأحزاب ٣٦ (١) .

● قال الشافعي : « فرأى ابن عباس الحجة قائمة على طاوس بخبره عن النبي ﷺ ، ودله بتلاوة كتاب الله عز وجل على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً » (٢) .

٦٠ - وأخرج مسلم عن ابن عمر قال : « كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع أن رسول الله ﷺ نهى عنها ، فتركناها من أجل ذلك » (٣) .

● قال الشافعي : فابن عمر قد كان ينتفع بالمخابرة ويرأها حلالاً ، ولم يتوسع إذ أخبره الثقة عن رسول الله ﷺ أنه نهى عنها أن يخابر بعد خبره (٤) .

(١) البيهقي في «سننه» (٤٥٣ / ٢) ، والحاكم (١١٠ / ١) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٢) «الرسالة» للشافعي (٤٤٤) .

(٣) مسلم (١٥٤٧) (١٠٦) . والمخابرة : هي المعاملة ببعض ما يخرج من الأرض .

(٤) «الرسالة» للشافعي (٤٤٥) .

٦١ - وأخرج البيهقي عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ نهى عن هذا إلا مثلاً بمثل. فقال له معاوية: ما أرى بأساً. فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أخبره عن رسول الله ﷺ ويخبرني عن رأيه؟ لا أساكنك بأرض أنت بها (١).

● قال الشافعي: «فرأى أبو الدرداء الحجة تقوم على معاوية بخبره، فلما لم ير معاوية ذلك فارق أبو الدرداء الأرض التي هو بها إعظاماً، لأنه ترك خبر ثقة عن رسول الله ﷺ» (٢).

● قال الشافعي: «وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري لقي رجلاً فأخبره عن رسول الله ﷺ شيئاً، فخالفه، فقال أبو سعيد: والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً» (٣).

● قال الشافعي: فرأى أن ضيقاً على المخبر أن لا يقبل خبره (٤).

٦٢ - وأخرج الشيخان عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنعوا النساء بالليل من المساجد» فقال بعض بنى عبد الله بن عمر: والله لا

(١) البيهقي في سننه، (٢٨٠ / ٥).

(٢) الرسالة، للشافعي (٤٤٧).

(٣) الرسالة، للشافعي (٤٤٧).

(٤) الرسالة، للشافعي (٤٤٧).

ندعهن يتخذنه دغلا . فضرِب ابن عمر صدره ، وقال : أحدثك عن رسول الله ﷺ وأنت تقول ما تقول ؟! (١)

٦٣ - وأخرج الشيخان عن عبد الله بن بريدة أن عبد الله بن مغفل رأى رجلا يخذف فنهاه ، فقال : إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال : «إنه لا يرد الصيد ولا ينكأ العدو ، ولكنه قد يكسر السن ويفقأ العين» . وقال : فرآه بعد ذلك يخذف ، فقال : «أحدثك عن رسول الله ﷺ ثم تخذف ؟! والله لا أكلمك أبدا» (٢) .

٦٤ - وأخرج الشيخان عن عمران بن حصين أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الحياء خير كله» . فقال بشير بن كعب : إنا نجد في بعض الكتاب أن منه سكينه ووقارا ومنه ضعفا . فغضب عمران بن حصين حتى احمرت عيناه وقال : أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه !! وفي رواية «وتحدثني عن صحفك» (٣) .

(١) الحديث بهذا اللفظ عند مسلم من روايتين (٢٤٢) (١٣٥) ، (١٣٩) وهو عند البخاري بقصة أخرى (٩٠٠) . «دغلا» الدغل هو الفساد والرية .

(٢) البخاري (٥٤٧٩) ومسلم (١٩٥٤) (٥٤)

« يخذف » الخذف هو رمي الإنسان بحصاة أو نواة ونحوهما . «ينكأ» : قال في اللسان : نكأت العدو أنكؤهم : لغة في نكيتهم أي هزمتهم وغلبتهم .

(٣) البخاري (٦١١٧) ومسلم (٣٧) (٦٠ ، ٦١) .

٦٥ - وأخرج البيهقي والحاكم عن الحسن قال : بينما عمران بن الحصين يحدث عن سنة نبينا محمد ﷺ إذ قال له رجل : يا أبا نجيد ! حدثنا بالقرآن . فقال له عمران : أنت وأصحابك تقرءون القرآن ، أكنت محدثي عن الصلاة وما فيها وحدودها ؟ أكنت محدثي عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال ؟ ولكن قد شهدت وغبت أنت . ثم قال : فرض رسول الله ﷺ في الزكاة كذا وكذا . فقال الرجل : أحييتني أحياءك الله . فقال الحسن : فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين (١) .

● قال الشافعي : « ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحدا أخبر عن رسول الله ﷺ إلا قبل خبره وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة » (٢)

٦٦ - ثم أخرج عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة . قال سالم : فقالت عائشة : طيبت رسول الله ﷺ بيدي لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت . وسنة رسول الله ﷺ أحق .

● قال الشافعي « فترك سالم قول جده عمر في إمامته وعمل بخبر عائشة ، وأعلم من حدثه أنه سنة ، وأن سنة رسول الله ﷺ أحق ، وذلك

(١) « المستدرک » للحاكم (١ / ١٠٩ - ١١٠) .

(٢) « الأم » للشافعي (٢ / ١٥١) .

الذي يجب عليه».

● قال الشافعي : «وصنع ذلك الذين بعد التابعين والذين لقيناهم ،
كلهم يثبت الأخبار ويجعلها سنة ، يحمد من تبعها ويعاب من خالفها ،
فمن فارق هذا المذهب كان عندنا مفارق سبيل أصحاب رسول الله ﷺ
وأهل العلم بعدهم إلى اليوم وكان من أهل الجهالة» انتهى .
هذا الذي سقته من أول الكتاب إلى هنا كله تحرير الإمام الشافعي - رضي
الله عنه - كلاما واستدلالات بالأحاديث ، ولقد أتقنه - رضي الله عنه -
وأطنب فيه لداعية الحاجة إليه في زمنه لما كان يناظره من الزنادقة
والرافضة الرادين للأخبار ، ونقله البيهقي في كتابه فزاده محاسن كما
تقدم بيانه .



الفصل الثاني

جملة منتقاة من الأحاديث والآثار في وجوب الاعتصام
بالسنة وفرض اتباعها مما نقله البيهقي مع التذييل عليها
وبقيت آثار ذكرها البيهقي مفرقة في كتابه، فها أنا أذكرها ثم أزيد
عليها بما لم يقع في كلامه ولا في كلام الشافعي رضي الله عنه:
٦٧ - وأخرج البيهقي بسنده عن أيوب السختياني قال: «إذا حدثت
الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا وأنبتنا عن القرآن فاعلم أنه ضال».
٦٨ - قال الأوزاعي: «وذلك أن السنة جاءت قاضية على الكتاب،
ولم يجيء الكتاب قاضيا على السنة».
٦٩ - وأخرج عن أيوب قال: قال رجل عند مطرف بن عبد الله: لا
تحدثونا إلا بما في القرآن. فقال مطرف: «إنا والله ما نريد بالقرآن بدلا،
ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا».
٧٠ - وأخرج البخاري عن مروان بن الحكم قال: شهدت عليا وعثمان
بين مكة والمدينة، وعثمان ينهي عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى
ذلك عليٌّ أهل بهما جميعا قال: لبيك بحجة وعمرة معا. فقال عثمان:
تراني أنهى الناس عن شيء وأنت تفعله؟ فقال: «ما كنت لأدع سنة
رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس (١)».

(١) البخاري (١٥٣٦)

٧١ - وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع عند وفاة زوجها . فقال ابن عباس : تعتد آخر الأجلين . وقال أبو سلمة : بل تحل حين تضع . قال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي . فأرسلوا إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : قد وضعت سبعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بيسير فاستفتت رسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج (١) .

٧٢ - وأخرج البيهقي عن البراء قال : ليس كلنا كان يسمع حديث النبي ﷺ ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون ، فيحدث الشاهد الغائب .

٧٣ - وأخرج عن قتادة أن أنسا حدث بحديث فقال له رجل : أسمعت هذا من رسول الله ﷺ قال : نعم ، أو حدثني من لم يكذب ، والله ما كنا نكذب ، ولا كنا ندري ما الكذب .

٧٤ - وأخرج من طريق مالك أن رجاء حدثه أن عبد الله بن عمر كان يتبع أمر رسول الله ﷺ وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك .

٧٥ - وأخرج عن الحسن بن سمرة قال : حفظت عن رسول الله ﷺ

(١) مسلم (١٤٨٥) (٥٧) .

سكتتين : سكتة إذا كبر ، وسكتة إذا فرغ من قراءة السورة . فكتب
عمران بن حصين في ذلك إلي أبي بن كعب ، فكتب يصدق سمرة
ويقول : « إن سمرة حفظ الحديث من رسول الله ﷺ » .

٧٦ - وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس لما أمر بزكاة الفطر
أنكر الناس ذلك عليه ، فأرسل إلي سمرة : أما علمت أن النبي ﷺ أمر
بها؟ فقال : بلي ! قال : فما منعك أن تعلم أهل البلد؟ !

● قال البيهقي : « فابن عباس عاتب سمرة على ترك إعلام أهل البلد
أمر النبي ﷺ بزكاة الفطر » .

٧٧ - وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال :
« بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي ، فمن كذب علي
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » (١)

٧٨ - وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال : سأل أبو عصمة أبا حنيفة
فقال : إني سمعت هذه الكتب - يعني الرأي - فممن تأمرني أن أسمع
الآثار؟ قال : فممن كان عدلا في هواه إلا الشيعة ، فإن أصل عقدهم
تضليل أصحاب محمد ﷺ . قال : « ومن أتى السلطان طائعا حتى
انقادت له العامة ، فهذا لا ينبغي أن يكون من أئمة المسلمين » .

(١) البخاري (٣٤٦١) بلفظ : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا
حرج ، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

قلت : هذا الكلام من الإمام أبي حنيفة - رضي الله عنه - في الشيعة وفاق ما قدمته في الخطبة .

٧٩ - وأخرج البيهقي عن حرملة بن يحيى قال : سمعت الشافعي يقول : « ما في أهل الأهواء قوم أشهد بالزور من الرافضة » .

٨٠ - وأخرج عن جابر بن عبد الله قال : بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن رسول ﷺ لم أسمع منه . فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي ، ثم سرت إليه شهرا حتى قدمت الشام ، فإذا هو عبد الله بن أنيس الأنصاري فأتيته ، فقلت : حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في المظالم لم أسمع منه ، فخشيت أن أموت أو تموت قبل أن أسمع .

فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يحشر الناس عراة غرلا بهما » قلنا : وما البهم ؟ قال : « ليس معهم شيء ، فيناديهم بندااء يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب : أنا الملك أنا الديان ، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار ولأحد من أهل الجنة عنده مظلمة حتى أقصه منه ، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى أقصه منه ، حتى اللطمة » . قلنا كيف ؟ وإنما نأتي الله عراة غرلا بهما ؟ قال : « بالحسنات والسيئات » .

أخرجه أحمد والطبراني (١)

٨١- وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه منه غيره. فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري - وهو أمير مصر فخرج إليه فعانقه، ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟! قال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ في ستر المؤمن. فقال نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر مؤمناً في الدنيا على كربته ستره الله يوم القيامة». ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة إلا بعريش مصر (٢).

٨٢- وأخرج الشيخان من طريق صالح بن حي قال: كنت عند الشعبي، فقال له رجل من أهل خراسان: إنا نقول بخراسان: إن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالذي يهدي البدنة ثم يركبها. قال الشعبي: أخبرني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن رسول

(١) أحمد (٤٩٥/٣) والطبراني في الكبير، كما في «المجمع» (١٣٣/١) وقال: «وفيه عبدالله بن محمد - يعني ابن عقيل - ضعيف، اهـ.

وللحديث طرق أخرى يتقوى بها، راجع: «فتح الباري» (١٧٤/١)

(٢) أخرجه الحميدي (٣٨٤) وعنه الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (٣٤) وراجع: «مجمع الزوائد» (١٣٤/١).

الله ﷺ قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها وأعتقها فتزوجها فله أجران، والعبد يؤدي حق الله وحق سيده، ومؤمن أهل الكتاب» ثم قال الشعبي للرجل: قد أعطيناكها بغير شيء، وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة (١).

٨٣- وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب قال: «إن كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد».

٨٤- وأخرج عن الزهري قال: قيل لعروة بن الزبير في قصة ذكرها: كذبت. قال عروة: «ما كذبت ولا أكذب، وإن أكذب الكاذبين لمن كذب الصادقين».

٨٥- وأخرج عن علي بن عثمان بن نفيل قال: قلت لأحمد بن حنبل: إن فلانا يتكلم في وكيع وعيسى بن يونس وابن المبارك فقال: «من كذب أهل الصدق فهو الكذاب».

٨٦- وأخرج مسلم عن ابن سيرين قال: «لقد أتى على الناس زمان وما يسأل عن إسناد حديث، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث فنظر

(١) أخرجه بنحوه مسلم (١٥٤) (٢٤١). وأخرجه بدون ذكر الرجل الخرساني البخاري (٣٤٤٦).

من كان من أهل السنة أخذ من حديثه، ومن كان من أهل البدع ترك
حديثه» (١)

٨٧- وأخرج البيهقي عن مالك قال: «كان عمر بن عبدالعزيز يقول:
سن رسول الله ﷺ وولاية الأمر من بعده سننا، الأخذ بها تصديق
لكتاب الله واستكثار لطاعة الله وقوة على دين الله، ومن اهتدى بها فهو
مهتد، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل
المؤمنين، والله تعالى يقول:

﴿ نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ﴾ النساء ١١٥ .

٨٨- وأخرج بسنده عن المزني أو الربيع قال: كنا عند الشافعي إذ جاء
شيخ عليه جبة صوف وعمامة صوف وإزار صوف وفي يده عكازة، فقام
الشافعي وسوى عليه ثيابه واستوى جالسا، وسلم الشيخ وجلس، وأخذ
الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبة له، إذ قال له الشيخ: سل. قال إيش
الحجة في دين الله؟ قال كتاب الله: قال: وماذا؟ قال وسنة رسول الله
ﷺ. وقال: وماذا؟ قال: اتفاق الأمة. قال: من أين قلت اتفاق الأمة
من كتاب الله؟ قال: فتدبر الشافعي ساعة، فقال للشافعي: قد أجلتك
ثلاثة أيام ولياليها فإن جئت بحجة من كتاب الله في الاتفاق وإلا تبت
إلى الله.

(١) مقدمة مسلم في صحيحه (١٥/١) بنحوه.

فتغير لون الشافعي . ثم إنه ذهب فلم يخرج إلا بعد ثلاثة أيام ولياليهن . قال : فخرج إلينا في اليوم الثالث وقد انتفخ وجهه ويدها ورجلاه وهو مسقام فجلس ، فلم يكن بأسرع إذ جاء الشيخ وسلم وجلس فقال : حجتي . فقال الشافعي : نعم ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . بسم الله الرحمن الرحيم :

﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ﴾ النساء ١١٥ .
لا يصلية على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض . فقال : صدقت . وقام فذهب فلما ذهب الرجل قال الشافعي : قرأت القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه (١)

٨٩ - وأخرج البيهقي والدرامي عن معاذ بن جبل قال : لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال لي : « كيف تقضي إن عرض عليك قضاء ؟ » قلت أقضي بما في كتاب الله . فقال : « فإن لم يكن في كتاب الله ؟ » قلت : أقضي بما قضى به رسول الله ﷺ . قال : « فإن لم يكن قضى به الرسول ؟ » قلت : أجتهد رأيي ولا آلو . فضرب صدري وقال : « الحمد لله

(١) قال السبكي في «طبقات الشافعية» (٢ / ٢٤٣ - ٢٤٤) بعد أن أورد القصة من طريق البيهقي في كتابه المدخل ، قال : «سند هذه الحكاية صحيح لا غبار عليه» اهـ .

الذي وفق رسول رسول الله ﷺ لما يرضى رسول الله ﷺ» (١)

٩٠ - وأخرجا أيضا والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد قال : رأيت ابن عباس إذا سئل عن الشيء ، فإذا كان في كتاب الله قال به ، فإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله ﷺ قال به ، فإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله ﷺ وكان عن أبي بكر وعمر قال به ، وإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله ﷺ ولا عن أبي بكر وعمر اجتهد رأي (٢) .

٩١ - وأخرج البيهقي عن مالك قال : قال ربيعة : « أنزل كتابه على نبيه ﷺ وترك فيه موضعا لسنة نبيه ﷺ ، وسن رسول الله ﷺ سنا وترك فيها موضعا للرأي » .

٩٢ - وأخرج عن مسروق قال : قال عمر رضي الله عنه : « ترد الناس من الجهالات إلى السنة » .

٩٣ - وأخرج الشيخان عن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب : ﴿ فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ﴾ النساء ١٠١ وقد أمن الناس؟! فقال عمر : عجبت مما

(١) رواه أحمد (٥ / ٢٣٠ ، ٢٤٢) وأبو داود (٣٥٩٣) والترمذي (١٣٢٨) والدارمي (١٧٠) بإسناد ضعيف . وراجع «السلسلة الضعيفة» ورسالة «منزلة السنة في الإسلام» كلاهما للألباني برقم (٨٨١) .

(٢) «المستدرکش للحاكم (١٢٧/١) و صححه ، ووافق الذهبي .

عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله ﷺ قال : صدقة تصدق بها
الله عليكم فاقبلوا صدقته (١)

قال العلماء : فهموا من الآية أنه إذا عدم الخوف كان الأمر بالقصر
بخلافه ، حتى أخبرهم النبي ﷺ بالرخصة في الحالين معا .

٩٤ - وأخرج البيهقي عن أمية بن عبدالله بن خالد أنه قال لعبد الله بن
عمر : إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ، ولا نجد صلاة
السفر في القرآن . فقال ابن عمر : يا ابن أخي ! إن الله بعث إلينا محمد
ﷺ ولا نعلم شيئا ، فإنما نفعل كما رأينا محمداً ﷺ يفعل .

٩٥ - وأخرج البيهقي عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال « إن أحاديثي
ينسخ بعضها بعضا كنسخ القرآن بعضه بعضا » (٢)

٩٦ - وأخرج عن الزبير بن العوام أن النبي ﷺ كان يقول القول ثم
يلبث حيناً ثم ينسخه بقول آخر كما ينسخ القرآن بعضه بعضا .

٩٧ - وأخرج عن مكحول قال : « القرآن أحوج إلى السنة من السنة
إلى القرآن » .

أخرجه سعيد بن منصور .

(١) رواه مسلم (٦٨٦) (١)

(٢) رواه الدراقطني (١٥٤ / ٤) بإسناد ضعيف جدا ، فيه محمد بن عبدالرحمن بن
البيلماني ، قال ابن حبان : « حدث عن أبيه بنسخة شبيهها بمائتي حديث كلها موضوعة ،
« ميزان الاعتدال » للذهبي (٦١٧ / ٣) .

٩٨ - وأخرج عن يحيى بن أبي كثير قال : « السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضيا على السنة » .

أخرجه الدارمي وسعيد بن منصور (١)

● قال البيهقي : ومعني ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ النحل ٤٤ .

لا أن شيئا من السنن يخالف الكتاب .

قلت : والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبينة له ومفصلة لمجملاته ، لأن فيه لوجازته كنوزا تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبرزها ، وذلك هو المنزل عليه ﷺ ، وهو معنى كون السنة قاضية عليه ، وليس القرآن مبينا للسنة ولا قاضيا عليها ، لأنها بينة بنفسها إذ لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والإيجاز لأنها شرح له وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح ، والله أعلم .

٩٩ - وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى الخزومي أن رجلا من ثقيف أتى عمر بن الخطاب فسأل عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت ، ألهأ أن تنفر قبل أن تطهر؟ فقال : لا . فقال له الثقفى : إن رسول الله

(١) الدارمي (٥٩٣)

ﷺ أفْتَانِي فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ مَا أَفْتَيْتَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَمْرٌ فَضْرَبَهُ بِالْدِرَّةِ
وَيَقُولُ : لَمْ تَسْتَفْتُونِي فِي شَيْءٍ أَفْتَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ! ؟
١٠٠ - وَخَرَجَ عَنْ ابْنِ خَزِيمَةَ قَالَ : « لَيْسَ لِأَحَدٍ قَوْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ إِذَا صَحَّ الْخَبَرُ »

١٠١ - وَأَخْرَجَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ قَالَ :
« لَا يَحْتَاجُ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِ أَحَدٍ ، وَإِنَّمَا كَانَ يُقَالُ : سَنَةَ
النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعَمْرٍ ، لِيَعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ عَلَيْهَا .
١٠٢ - وَأَخْرَجَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ :

« لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَتْرَكَ مِنْ قَوْلِهِ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ . »
١٠٣ - وَأَخْرَجَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ :
« إِذَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلِي الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ، وَإِذَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ نَخْتَارُ مِنْ قَوْلِهِمْ ، وَإِذَا جَاءَ عَنِ التَّابِعِينَ زَا حَمْنَاهُمْ . »
١٠٤ - وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي
الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ
هَجْرَةَ » (١)

(١) مسلم (٦٧٣) (٢٩٠) .

١٠٥ - وأخرج عن أبي البخترى قال : قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : أخبرنا عن ابن مسعود ! قال : « علم القرآن والسنة ثم أنتهي ، وكفى به علما » .

١٠٦ - وأخرج عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لأحد في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية ، فإن لم يكن سنة مني فما قال أصحابي ، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء ، فأياها أخذتهم به اهتديتم ، واختلاف أصحابي لكم رحمة » (١) .

١٠٧ - وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه مر على قاص يقص فقال : أتعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا . فقال علي : هلكت وأهلكت .

١٠٨ - وأخرج مثله عن ابن عباس .

● قال البيهقي : « قال الشافعي : « ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر ، فيعلم أن الآخر هو الناسخ أو بقول من سمع الحديث أو الإجماع » .

قال : « وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله

ﷺ » .

(١) أخرجه الخطيب في « الكفاية » (١٦٥) بإسناد ضعيف جدا .

١٠٩ - وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له : متى يفتي الرجل ؟

فقال : « إذا كان عالماً بالأثر بصيراً بالرأي » .

١١٠ - وأخرج عن جندب بن عبد الله قال : رسول الله ﷺ :

« من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ » (١)

١١١ - وأخرج عن إبراهيم التيمي قال :

أرسل عمر بن الخطاب إلى ابن عباس فقال : كيف تختلف هذه الأمة

وكتابتها واحد ونبيها واحد وقبلتها واحدة؟! !

فقال ابن عباس : يا أمير المؤمنين ! إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلّمنا

فيما نزل ، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن ولا يعرفون فيما

نزل ، فيكون لكل قوم فيه رأى ، فإذا كان لكل قوم فيه رأى اختلفوا ،

فإذا اختلفوا اقتتلوا » .

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه»

قلت : فعرف من هذا وجوب احتياج الناظر في القرآن إلى معرفة

أسباب نزوله ، وأسباب النزول إنما تؤخذ من الأحاديث والله أعلم .

١١٢ - وأخرج البيهقي والدرامي عن الشعبي قال : كتب عمر بن

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٥٢) والترمذي (٢٩٥٢) بإسناد ضعيف ، فيه سهيل بن

أبي حزم ، قال في التقريب : ضعيف . وضعه الألباني في تعليقه على « المشكاة » (٢٣٥)

الخطاب إلى شريح: إذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن فيما قضى به الرسول ﷺ، فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك.

١١٣ - وأخرج أيضا عن ابن مسعود أنه قال: من ابتلي منكم بقضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله ﷺ، فإن لم يكن في كتاب الله وفي قضاء رسول الله، فليقض بما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فليجتهد رأيك.

١١٤ - وأخرج أيضا عن ابن عباس قال: «من أحدث رأيا ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة عن رسول الله ﷺ لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله».

١١٥ - وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به» (١)

١١٦ - وأخرج البيهقي واللالكائي في «السنة» عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعتبهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا».

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥) والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣/١) بإسناد ضعيف. وراجع: «جامع التلويح والحكم» (٢/٣٩٤، ٣٩٥).

١١٧ - وأخرج البخاري عن أبي وائل قال : لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناہ لنستخبره فقال : اتهموا الرأى على الدين ، فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد على رسول الله ﷺ أمره لرددت ، والله ورسوله أعلم ، وما وضعنا أسيافا علي عواتقنا في أمر يفظعنا إلا سهل بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر ، وما سددنا عنه خصما إلا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي إليه» (١)

١١٨ - وأخرج البيهقي وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه أنه قال : يا أيها الناس ! اتهموا الرأى على الدين ، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله ﷺ برأى اجتهدا . فوالله ما آلو عن الحق ، وذلك يوم أبي جندل والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ وأهل مكة فقال : «اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم» . فقالوا : ترانا قد صدقناك بما تقول . ولكنك تكتب كما كنت تكتب : باسمك اللهم . فرضي رسول الله ﷺ وأبيت عليهم حتى قال لي رسول الله ﷺ : «تراني أرضى وتأبى أنت ؟ !» فرضيت (٢) .

(١) البخاري (٤١٨٩) ومسلم (١٧٨٥) (٩٤) .

(٢) ورد الهيثمي في «المجمع» (١٧٩ / ١) وعزاه لأبي يعلى ، وقال : «رجاله موثقون

وإن كان فيهم مبارك بن فضالة، اهـ. ومبارك بن فضالة يدلّس تدليس التسوية ١١

١١٩ - وأخرج البيهقي عن علي - رضي الله عنه - قال : « لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخفين أحق بالمسح من ظاهرهما ، ولكن رأيت رسول الله ﷺ يمسخ علي ظاهرهما » (١)

١٢٠ - وأخرج عن ابن عمر قال « لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الأثر » .

١٢١ - وأخرج عن عروة قال : « اتباع السنن قوام الدين » .

١٢٢ - وأخرج عن عامر قال : « إنما هلكتم في حين تركتم الآثار » .

١٢٣ - وأخرج عن ابن سيرين قال : كانوا يقولون : « ما دام على الأثر فهو على الطريق » .

١٢٤ - وأخرج عن شريح قال : « أنا أقتفي الأثر » يعني آثار النبي ﷺ .

١٢٥ - وأخرج عن الأوزاعي قال : « إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره ، فإن رسول الله ﷺ كان مبلغا عن الله تعالى » .

١٢٦ - وأخرج عن سفيان الثوري قال : « إنما العلم كله العلم بالأثر » .

(١) أبو داود (١٦٢ ، ١٦٤) بإسناد حسن كما قال الحافظ في «بلوغ المرام» حديث

رقم (٦٥)

١٢٧ - وأخرج عن عثمان بن عمر قال : جاء - رجل إلى مالك فسأله عن مسألة فقال له : قال رسول الله ﷺ كذا وكذا . فقال الرجل : رأيت ؟ فقال مالك : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ النور ٦٣ .

١٢٨ - وأخرج عن ابن وهب قال : قال مالك : « لم يكن من فتيا الناس أن يقال لهم : لم قلت هذا ؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها » .

١٢٩ - وأخرج عن إسحاق بن عيسى قال : سمعت مالك بن أنس يعيب الجدال في الدين ويقول : كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاءنا به جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ .

١٣٠ - وأخرج عن ابن المبارك قال : « ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث » .

١٣١ - وأخرج عن يحيى بن ضريس قال : « شهدت سفيان وأتاه رجل فقال : ما تنقم على أبي حنيفة ؟ قال : وما له ؟ سمعته يقول : آخذ بكتاب الله ، فإن لم أجد فبسنة رسول الله ﷺ ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسوله أخذت بقول أصحابه ، آخذ بقول من شئت منهم ، وأدع قول من شئت منهم ، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم ، فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب وعدد رجالا - فقوم اجتهدوا ، فأجتهد كما اجتهدوا .

١٣٢ - وأخرج عن الربيع قال : روى الشافعي يوما حديثا ، فقال له رجل : أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله ؟ فقال : «متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثا صحيحا فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب» .

١٣٣ - وأخرج عن الربيع قال : سمعت الشافعي يقول : «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت» .

١٣٤ - وأخرج عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ النساء ٥٩ . قال : إلى كتاب الله . ﴿ والرسول ﴾ . قال : إلى سنة رسول الله ﷺ .

١٣٥ - وأخرج البيهقي والدارمي عن أبي ذر قال : «أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نغلب على أن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن» (١)

١٣٦ - وأخرج عن عمر بن الخطاب قال : «تعلموا السنن والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن» .

١٣٧ - وأخرج عن ابن مسعود أنه قال : « أيها الناس ! عليكم بالعلم قبل أن يرفع ، فإن من رفعه أن يقبض أصحابه ، وإياكم والتبدع والتنطع وعلوكم بالعتيق ، فإنه سيكون في آخر

(١) الدارمي (٢١٢) .

هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد تركوه وراء ظهورهم». أخرجه الدارمي (١)

١٣٨ - وأخرج عن سليمان التيمي قال : كنت أنا وأبو عثمان وأبو نضرة وأبو مجلز وخالد الأشج نتذاكر الحديث والسنة ، فقال بعضهم : لو قرأنا سورة من القرآن كان أفضل ! فقال أبو نضرة : كان أبو سعيد الخدري رضي الله عن يقول : «مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن» . قلت : وهذا كما قال الشافعي رضي الله عنه : «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة» ، لأن قراءة القرآن نافلة ، وحفظ الحديث فرض كفاية ، والله أعلم .

١٣٩ - وأخرج عن سفيان الثوري قال : «لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته» .

١٤٠ - وأخرج عن ابن المبارك قال : «ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد به الله عز وجل» .

١٤١ - وأخرج عن حماد بن زيد قال : «حرمة أحاديث رسول الله ﷺ كحرمة كتاب الله» .

(١) الدارمي (١٤٥) .

● قال البيهقي : وإنما أراد في معرفة حقها وتعظيم حرمتها وفرض اتباعها .

١٤٢ - وأخرج عن الشافعي قال : « كلما رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ » .

١٤٣ - وأخرج عن إسماعيل بن أبي أويس قال : كان مالك إذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن من جلوسه بوقار وهيبة وحدث . ف قيل له في ذلك . فقال : أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ . ولا أحدث إلا على طهارة متمكنا . وكان يكره أن يحدث في الطريق أو وهو قائم أو مستعجل . وقال : أحب أن أنفعهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ .

١٤٤ - وأخرج عن مالك أن رجلاً جاء إلى سعيد بن المسيب وهو مريض فسأله عن حديث وهو مضطجع ، فجلس فحدثه . فقال له الرجل : وددت أنك لم تتعن . فقال له : إني كرهت أن أحدثك عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع .

١٤٥ - وأخرج عن الأعمش : أنه كان إذا أراد أن يحدث على غير طهر تيمم .

١٤٦ - وقال الأعمش عن ضرار بن مرة : « كانوا يكرهون أن يحدثوا على غير طهر » .

١٤٧ - وأخرج عن قتادة قال : « لقد كان يستحب أن لا نقرأ الأحاديث

التي عن النبي ﷺ إلا على طهارة » .

١٤٨ - وأخرج عن بشر بن الحارث قال : سألت رجل ابن المبارك عن

حديث وهو يمشي فقال : « ليس هذا من توقير العلم » .

١٤٩ - وأخرج عن ابن المبارك قال : كنت عند مالك وهو يحدث ،

فجاءت عقرب فلدغته ست عشرة مرة ومالك يتغير لونه ويتصبر ولا

يقطع حديث رسول الله ﷺ ، فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت

له : لقد رأيت منك عجباً ! قال : نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول

الله ﷺ .

١٥٠ - وأخرج عن عبد الله بن عمرو قال : كنت أكتب كل شيء سمعته

من رسول الله ﷺ وأريد حفظه ، فنهتني قريش وقالوا : تكتب كل شيء

سمعته من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الرضى

والغضب ؟ ! قال : فأمسكت . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال :

« أكتب ، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق » وأشار بيده إلى فمه .

أخرجه الدارمي والحاكم (١) .

(١) الدارمي (٤٩٠) والحاكم (١٠٥ / ١ ، ١٠٦) . أيضاً : أحمد (٦٥١٠) وأبو

داود (٣٦٤٦) بإسناد صحيح .

١٥١ - وأخرج عن أبي هريرة أن رجلا من الأنصار شكّا إلى النبي ﷺ فقال : إني أسمع منك الحديث ولا أحفظه . فقال : « استعن بيمينك » .
وأوماً بيده للخط .

أخرجه الترمذي (١)

١٥٢ - وأخرج البيهقي والدارمي عن عبد الله بن دينار أن عمر ابن عبدالعزيز كتب إلي أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم : « انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه فإنني قد خفت درس العلم وذهب أهله » (٢)

١٥٣ - وأخرجا أيضا عن الزهري قال : « كان من مضى من علمائنا يقولون : الاعتصام بالسنة نجاة » (٣)

هذا ما لخصته من كتاب البيهقي من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الاعتصام بالسنة وفرض اتباعها .



(١) الترمذي (٢٦٦٦) ، وفيه الخليل بن مرة ضعيف .

(٢) الدارمي (٣٩٣) بإسناد صحيح .

(٣) الدارمي (٩٧) بإسناد صحيح .

الفصل الثالث

جملة منتقاة من الأحاديث والآثار في وجوب الاعتصام

بالسنة لم تقع في كتاب المدخل للبيهقي

وهذه أحاديث وآثار لم تقع في كتابه :

١٥٤ - أخرج الشيخان عن أنس وابن عمر قالا : قال رسول الله ﷺ :

« من رغب عن سنتي فليس مني » (١)

١٥٥ - وأخرج الطبراني في « الأوسط » عن ابن عباس قال : قال النبي

ﷺ : « اللهم ارحم خلفائي ». قلنا : يا رسول الله ! ومن خلفاؤك ؟ قال :

« الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس » (٢)

١٥٦ - وأخرج أبو نعيم في « الحلية » عن ابن عباس قال : قال رسول

الله ﷺ : « من أدى إلى أمتي حديثا تقام به سنة أو تثلم به بدعة فله

الجنة » (٣)

١٥٧ - وأخرج أبو يعلى والطبراني في « الأوسط » عن أبي بكر

(١) البخاري (٥٠٣٦) . وبنحوه مسلم (١٤٠١) (٥)

(٢) الطبراني في « الأوسط » كما في «المجمع» (١٢٦/١) وقال : «فيه أحمد بن عيسى

بن عيسى الهامشي ، قال الدراقطني : كذاب» اهـ .

(٣) الحلية (٤٤/١٠) بإسناد ضعيف جدا ، فيه وضاعان هما عبدالرحيم بن حبيب

وإسماعيل بن يحيى التيمي .

الصديق - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« من كذب على متعمداً أو رد شيئاً أمرت به فليتبوأ بيتاً في

جهنم » (١)

١٥٨ - وأخرج أحمد والبخاري والطبراني عن زيد بن أرقم قال : بعث

إلي عبيد الله بن زياد فأتيته فقال : ما أحاديث تحدث بها وترويها عن

رسول الله ﷺ لا نجدها في كتاب الله ؟ تحدث أن له حوضاً في الجنة ؟

قال : قد حدثناه رسول الله ﷺ ووعدناه (٢) .

١٥٩ - وأخرج الطبراني في « الكبير » عن سلمان قال :

قال رسول الله ﷺ : « من كذب على متعمداً فليتبوأ بيتاً في النار ، ومن

رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة ، فإذا بلغكم عني حديث

فلم تعرفوه فقولوا : الله أعلم » (٣) .

(١) « مسند أبي يعلى » (٧٣) ، وقال الهيثمي (١ / ١٤٢) : « فيه جارية بن هرم
القمي ، وهو متروك » اهـ .

(٢) رواه أحمد (٤ / ٣٦٧) والبخاري كما في « كشف الأستار » (١ / ١٧٧) والطبراني
في « الكبير » (٥ / ٢٠٤) وصححه الحاكم ، وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ١٢٦) :
« رجاله رجال الصحيح » اهـ .

(٣) الطبراني في « الكبير » (٦ / ٣٢١) وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ١٤٧) :
« وإسناده من قبل هلال الوزان لم أجد من ذكرهم » .

١٦٠ - وأخرج في «الأوسط» عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :
«من بلغه عني حديث فكذبه فقد كذب ثلاثا : الله ، ورسوله ، والذي
حدث به» (١) .

١٦١ - وأخرج أبو يعلى والطبراني في «الأوسط» عن أنس قال : قال
رسول الله ﷺ : «من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها» (٢)
١٦٢ - وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله
ﷺ : «عسى أن يكذبني رجلٌ منكم وهو متكئٌ على أريكته يبلغه
الحديثُ عني فيقول : ما قال رسول الله ﷺ هذا ، دع هذا وهات ما في
القرآن» (٣) .

هذه طريق خامسة للحديث ، فقد تقدم من حديث أبي رافع
والمقدام والعرباض بن سارية وأبي هريرة .

١٦٣ - وله طريق سادسة : أخرج الطبراني في الكبير عن خالد ابن

(١) الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (١/١٤٨ ، ١٤٩) وقال الهيثمي :
«وفيه محفوظ بن ميسود ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه حرجا ولا تعديلا» اهـ .
(٢) أبو يعلى (٣٤٤٣) والطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (١/١٤٩) وقال
الهيثمي : «فيه بزيغ أبو الخليل وهو ضعيف» اهـ .
(٣) أبو يعلى (١٨١٣ ، ١٨١٤) كما في «المجمع» (١/١٤٩) وقال الهيثمي : «فيه
يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف اهـ . وتقدم الحديث بالفاظ أخرى ثابتة .

الوليد قال قال رسول الله ﷺ : « يا خالد ! أذن في الناس الصلاة . ثم خرج فصلى الهاجرة ، ثم قام الناس فقال : « ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها ؟ عسى الرجل منكم أن يقول وهو متكئ على أريكته : ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحلناه وما وجدناه من حرام حرمناه ، ألا وإني أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها » (١)

١٦٤ - وطريق سابعة : أخرج السلفي في «المنتقى من حديث أبي طاهر الخنائي» من طريق حماد بن زيد عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : عسى رجل يكذبني وهو متكئ ، يقول : ما قال هذا رسول الله ﷺ ، (٢) .

١٦٥ - وأخرج الطبراني عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول ﷺ وبعضهم يقبل على بعض يتحدثون ، فغضب ثم قال : انظر إليهم ! أحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم يقبل على بعض ، أما والله لأخرجن من بين أظهركم ولا أرجع إليكم أبدا . قلت له : أين تذهب ؟ قال : أذهب فأجاهد في سبيل الله .

(١) الطبراني في «الكبير» (٤ / ١٣١) وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٥١) روى أبو داود طرفا منه ، وفيه بقية وهو من ضعفه .
(٢) في هذا الإسناد : أبو هارون العبدى وهو عمارة بن جوين ، قال في التقریب : متروك ومنهم من كذبه .

١٦٦ - وأخرج أبو يعلى بسند صحيح عن ابن عباس قال : قال رسول ﷺ : « من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار » (١) .

١٦٧ - وأخرج الطبراني في «الكبير» عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من مشى إلى سلطان الله في الأرض ليدله أذل الله رقبته مع ما يدخر له في الآخرة » (٢) .

قال مسدد : « و سلطان الله في الأرض : كتاب الله وسنة نبيه ﷺ » .

١٦٨ - وأخرج في «الأوسط» عن ابن عمر قال : « العلم ثلاثة : كتاب ناطق ، وسنة ماضية ، ولا أدري » .

١٦٩ - وأخرج أيضا عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : « سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث : درهم حلال ، أو أخ يستأنس به ، أو سنة يعمل بها » (٣) .

(١) الطبراني في «الكبير» (٦ / ١٣٠) وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٥٥) : « فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف » اهـ .

(٢) الطبراني في «الكبير» (١١ / ٢١٤) وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٧٠) : « فيه حسين بن قيس أبو علي الرحبي ، ضعفه البخاري وأحمد وجماعة .. » اهـ .

(٣) الطبراني في «الأوسط» (٨٨) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٧٢) : « فيه روح بن صلاح ضعفه ابن عدي ، وقال فيه الحاكم : ثقة مأمون ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وبقية رجاله موثقون » اهـ .

١٧٠ - وأخرج أحمد عن عمران بن حصين قال : نزل القرآن وسن رسول الله ﷺ السنن ثم قال :

«اتبعونا ، فوالله إن لم تفعلوا تضلوا» (١)

١٧١ - وأخرج أحمد والبخاري عن مجاهد قال :

كنا مع ابن عمر في سفر فمر بمكان فحاد عنه فسئل : لم فعلت ؟ قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا ففعلت (٢) .

١٧٢ - وأخرج أحمد عن أنس بن سيرين قال : كنت مع ابن عمر بعرفات ، فلما أفاض أفضت معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأزمين ، فأناخ فأنخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصلي ، فقال غلامه الذي يمسك راحلته : إنه ليس يريد الصلاة ، ولكنه ذكر أن النبي ﷺ لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته ، فهو يحب أن يقضى حاجته (٣) .

١٧٣ - وأخرج البخاري عن ابن عمر أنه كان يأتي شجرة بين مكة

(١) أحمد (٤٤٥ / ٤) وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٧٢ - ١٧٣) : «فيه علي ابن زيد بن جدعان وهو ضعيف» اهـ.

(٢) أحمد (٤٨٧٠) والبخاري كما في «كشف الأستار» (١ / ٨١) وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٧٤) : «رجال موثقون» اهـ.

(٣) أحمد (٦١٦٥) وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٧٤ - ١٧٥) : «رجال رجال الصحيح» اهـ.

والمدينة فيقبل تحتها، ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك (١)
١٧٤- وأخرج هو وأبو يعلى عن زيد بن أسلم قال: «رأيت ابن عمر
محلول الأزرار» وقال: «رأيت رسول الله ﷺ محلول الأزرار» (٢).
١٧٥- وأخرج الطبراني في «الكبير» عن عمر بن شعواء الياضي قال:
قال رسول الله ﷺ: «سبعة لعنتهم، وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب
الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما
حرم الله، والتارك لسنتي، والمستأثر بالفيء، والمتجبر بسلطانه ليعز ما
أذل الله ويذل ما أعز الله» (٣)

١٧٦- وأخرج في «الكبير» عن ابن عباس قال: قال علي:
يا رسول الله! رأيت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن ولم تمض فيه
سنة منك؟ قال: تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين ولا

(١) ذكره الهيثمي في «كشف الأستار» (٨١/١) وقال في «المجمع» (١٧٥/١):
«رجاله موثقون» اهـ.

(٢) البزار كما في «كشف الأستار» (٨٠/١) وأبو يعلى (٥٦٤١) وقال الهيثمي في
«المجمع» (١٧٥/١): «وفيه عمرو بن مالك، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب
ويخطيء» اهـ.

(٣) الطبراني في «الكبير» (٤٣/١٧) وقال الهيثمي في «المجمع» (١٧٦/١): «وفيه
ابن لهيعة وهو ضعيف، وأبو معشر الحريري لم أر من ذكره» اهـ.

تقضونه برأي خاصة» (١)

١٧٧ - وأخرج في «الأوسط» بسند صحيح عن علي رضي الله عنه قال :
قلت لرسول الله ﷺ : إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي فما تأمرنا؟

فقال : «تشاؤروا الفقهاء والعابدين ولا تجعلونه برأي خاصة» (٢)

١٧٨ - وأخرج في «الأوسط» عن عمر بن الخطاب قال :

قال رسول الله ﷺ :

«أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي رجل يتأول القرآن يضعه على

غير مواضعه» (٣)

١٧٩ - وأخرج أحمد والطبراني عن غضيف بن الحارث الشمالي أن

النبي ﷺ قال : « ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة» (٤)

(١) أورده في الهيثمي في «المجمع» (١٧٨ / ١) وقال : «فيه عبد الله بن كيسان، قال البخاري: منكر الحديث» اهـ.

(٢) الطبراني في «الأوسط» (١٦٤١)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٧٨ / ١) :
رجاله موثقون من أهل الصحيح، اهـ.

(٣) الطبراني في «الأوسط» (١٨٨٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٨٧ / ١) : «فيه
إسماعيل بن قيس الأنصاري وهو متروك» اهـ.

(٤) أحمد (١٠٥ / ٤) والطبراني في «الكبير» (٩٩ / ١٨) وقال الهيثمي في «المجمع»
(١٦٨ / ١) بعد أن عزاه للبزار وأحمد بلفظ أطول من هذا : «فيه أبو بكر بن أبي مریم
وهو منكر الحديث» اهـ.

١٨٠ - وأخرج البخاري في «تاريخه» والطبراني أن ابن عباس قال :
« ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة حتى تحيا
البدع وتموت السنن» .

١٨١ - وأخرج عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : « من مشى
إلى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام» (١)

١٨٢ - وأخرج عن الحكم بن عمير الثمالي قال : قال رسول الله
ﷺ : « الأمر المفضع والحمل المضلع والشر الذي لا ينقطع : إظهار
البدع» (٢)

١٨٣ - وأخرج في «الصغير» عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :
« تفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، كلهم في النار إلا واحدة» . قالوا :
وما تلك الفرقة ؟ قال : « ما أنا عليه اليوم وأصحابي» (٣) .
١٨٤ - وأخرج الحاكم من حديث ابن عمرو مثله (٤) .

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٦ / ٢٠) وقال الهيثمي في «المجمع»
(١٨٨ / ١) : « وفيه بقية وهو ضعيف» اهـ .

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٧ / ٣) وضعف إسناده جدا الألباني في «السنة
لابن أبي عاصم (٣٦) و«الضعيفة» (٧٥٧) .

(٣) الطبراني في «الصغير» (٧٢٤) بإسناد ضعيف . وهو صحيح بشواهده ولذا
صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٣٣٤ / ٢) .

(٤) «المستدرک» للحاكم (١ / ١٢٨ ، ١٢٩) .

الفصل الرابع

جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة من

«مسند الدارمي»

١٨٥ - وأخرج الدارمي في «مسنده» عن عبد الله بن الديلمي قال :

«بلغني أن أول الدين تركا السنة» (١)

١٨٦ - وأخرج ابن مسعود أنه قال : ما سألتمونا عن شيء من كتاب

الله نعلمه أخبرناكم به أو سنة من نبي الله ﷺ أخبرناكم به ولا طاقة لنا

بما أخذتم (٢) .

١٨٧ - وأخرج عن أبي سلمة مرسلا أن النبي ﷺ سئل عن الأمر

يحدث ليس في كتاب الله ولا سنته قال : «ينظر فيه العابدون من

المؤمنين» (٣) .

١٨٨ - قال : وأخرج الدارمي واللالكائي في «السنة» عن عمر بن

الخطاب قال : «سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن ، فخذوهم

بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله» (٤) .

١٨٩ - وأخرج اللالكائي في «السنة» عن علي بن أبي طالب - رضي

(١) الدارمي (٩٨) (٢) الدارمي (١٠٢) (٣) الدارمي (١١٩)

(٤) الدارمي (١٢١) و «شرح أصول السنة» لأبي القاسم اللالكائي (٢٠٢)

الله عنه . قال : « سيأتي قوم يجادلونكم فخذوهم بالسنن ، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله » (١)

١٩٠ - وأخرج ابن سعد في « الطبقات » من طريق عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسله إلى الخوارج فقال : « اذهب إليهم فخاصمهم ، ولا تحاجهم بالقرآن فإنه ذو وجوه ، ولكن خاصمهم بالسنة » .

١٩١ - وأخرج من وجه آخر أن ابن عباس قال : يا أمير المؤمنين ! فأنا أعلم بكتاب الله منهم ، في بيوتنا نزل . قال : « صدقت ، ولكن القرآن حمال ذو وجوه ، نقول ويقولون ، ولكن حاجهم بالسنن ، فإنهم لن يجدوا عنها محيصا . فخرج إليهم فحاجهم بالسنن فلم يبق بأيديهم حجة » .

١٩٢ - وأخرج سعيد بن منصور عن عمران بن حصين أنهم كانوا يتذاكرون الحديث ، فقال رجل : دعونا من هذا وجئونا بكتاب الله . فقال عمر : « إنك أحمق ، أتجد في كتاب الله الصلاة مفسرة ؟ أتجد في كتاب الله الصيام مفسرا ؟ إن القرآن أحكم ذلك والسنة تفسره » .

١٩٣ - وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال : « كانوا إذا نزلت

(١) « شرح أصول السنة » (٢٠٣) .

بهم القضية التي ليس فيها من رسول الله ﷺ أثر اجتمعوا لها واجمعوا،
فالحق فيما رأوا، فالحق فيما رأوا» (١)

١٩٤ - وأخرج الدارمي عن ميمون بن مهران قال : كان أبو بكر رضي
الله عنه إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به
بينهم قضى به، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله ﷺ في
ذلك الأمر سنة قضى بها، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال : أتاني
كذا وكذا، فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟ فربما
اجتمع إليه نفر كلهم يذكر عن رسول الله ﷺ فيه قضاء فيقول أبو
بكر : الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ علينا ديننا (٢).

١٩٥ - وأخرج عن أبي نضرة قال : لما قدم أبو سلمة البصرة أتته أنا
والحسن فقال للحسن : أنت الحسن؟ بلغني أنك تفتي برأيك، فلا تفت
برأيك إلا أن تكون سنة عن رسول الله ﷺ أو كتاب منزل (٣).

١٩٦ - وأخرج عن جابر بن زيد أن ابن عمر لقيه في الطواف فقال له :
« يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصرة، فلا تفت إلا بقرآن ناطق أو سنة
ماضية فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت » (٤)

١٩٧ - وأخرج عن شريح قال : « إنك لن تضل ما أخذت بالأثر » (٥)

(٣) الدارمي (١٦٥)

(٢) الدارمي (١٦٣)

(١) الدارمي (١١٦)

(٥) الدارمي (٢٠٤)

(٤) الدارمي (١٦٦)

١٩٨ - وأخرج عن الحسن قال : «إن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى ، وهم أقل الناس فيما بقي ، الذين لم يذهبوا مع أهل الأتراف في أترافهم ، ولا مع أهل البدع في بدعهم ، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم» (١) .

١٩٩ - وأخرج عن ابن مسعود قال : «الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة» .
أخرجه الحاكم (٢) .

٢٠٠ - وأخرج الدارمي عن عطا في قوله تعالى :
﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ النساء ٥٩
قال : «أولو العلم والفقهاء ، فطاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة» (٣)
٢٠١ - وأخرج عن أبي هريرة قال : إني لأجزىء الليل ثلاثة أجزاء :
ثلث أنام ، وثلث أقوم ، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله ﷺ» (٤)
٢٠٢ - وأخرج عن ابن عباس قال : «أما تخافون أن تعذبوا ويخسف بكم ، أن تقولوا قال رسول الله ﷺ وقال فلان؟» (٥)

(١) الدارمي (٢٢٢) .

(٢) الدارمي (٣٢٣) والحاكم (١٠٣/١) وصححه .

(٣) الدارمي (٢٢٥)

(٤) الدارمي (٢٧٠) .

(٥) الدارمي (٤٣٧) .

٢٠٣ - وأخرج عن عمر بن عبدالعزيز أنه كتب: لا رأي لأحد في كتاب الله ولا في سنة سنها رسول الله ﷺ، وإنما رأي الأمة فيما لم ينزل فيه كتاب ولم تمض به سنة عن رسول الله ﷺ (١).

٢٠٤ - وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلا يصلي بعد الركعتين يكثر فقال له: يا أبا محمد! أيعذبنى الله على الصلاة؟! قال: «يعذلك الله بخلاف السنة» (٢).

٢٠٥ - وأخرج عن خراش بن جبير قال: رأيت في المسجد فتى يخذف فقال له شيخ: لا تحذف! فإن سمعت النبي ﷺ نهى عن الخذف فحذف. فقال له الشيخ: أحدثك عن رسول الله ﷺ ثم تحذف؟! والله لا أشهد لك جنازة ولا أعودك في مرض ولا أكلمك أبدا (٣).

٢٠٦ - وأخرج عن قتادة قال: حدث ابن سيرين رجلا بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل: قال فلان كذا وكذا. فقال ابن سيرين: أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان! والله لا أكلمك أبدا (٤).

(١) الدارمي (٤٣٨)

(٢) الدارمي (٤٤٢)

(٣) الدارمي (٤٤٤)

(٤) الدارمي (٤٤٧).

● ثم قال الدارمي : «باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي

ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره» (١)

٢٠٧ - وأخرج فيه من طريق العجلان عن أبي هريرة أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «بينما رجل يتبختر في بردين خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة». فقال له فتى وهو في حلة له : يا أبا هريرة ! أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به ؟ ثم ضرب بيده ف عشر عشرة كاد ينكسر منها . فقال أبو هريرة : للمنخرين والقم ! إنا كفيناك المستهزئين (٢) .

٢٠٨ - وأخرج عن عبدالرحمن بن حرملة قال : جاء رجل إلي سعيد ابن المسيب يودعه لحج أو عمرة فقال له : لا تخرج حتى تصلي ، فإن رسول الله ﷺ قال : «لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق . فقال : إن أصحابي بالحررة . فخرج ، فلم يزل سعيد مولعا يذكره حتى أخبر أنه وقع من راحلته فانكسر فخذته (٣) .

٢٠٩ - وأخرج البخاري عن أبي ذر أنه قال : «لو وضعت المصامة على هذه - وأشار إلى قفاه - ثم ظننت أنني أنفذ كلمة سمعتها من رسول

(١) الدارمي (١/١١٦) .

(٢) الدارمي (٤٤٣) .

(٣) الدارمي (٤٥٢) .

الله ﷺ قبل أن تجيزوا علياً لأنفذتها» (١)

٢١٠ - وأخرج الدارمي عن بسر بن عبيد الله قال: «إن كنت لأركب

إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه» (٢)

٢١١ - وأخرج عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً بحديث عن النبي

ﷺ فقال له رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا. فقال: «لا أراني

أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ

أعلم بكتاب الله منك» (٣).

هذا ما انتقيته من «مسند الدارمي».



(١) الدارمي (٥٥١)

(٢) الدارمي (٥٦٩)

(٣) الدارمي (٥٩٦)

الفصل الخامس

جملة منتقاة وجوب الاعتصام بالسنة

من كتاب السنة للالكائي

وهذه جملة منتقاة من كتاب «السنة» للالكائي في هذا المعنى:

٢١٢ - أخرج بسنده عن أبي بن كعب قال: «اقتصاد في سنة خير من

اجتهاد في خلاف سنة» (١)

٢١٣ - وأخرج عن أبي الدرداء مثله (٢).

٢١٤ - وأخرج عن ابن عباس قال: «النظر إلي الرجل من أهل السنة

يدعو إليها وينهى عن البدعة عبادة» (٣)

٢١٥ - وأخرج عن ابن عباس قال: «والله ما أظن على وجه الأرض

اليوم أحد أحب إلي الشيطان هلاكاً مني» قيل: ولم؟ قال: إنه

ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إلي فإذا انتهت إلي

قمعتها بالسنة، فترد إليه كما أخرجها» (٤)

٢١٦ - وأخرج عن أبي العالية قال: «عليكم بسنة نبيكم والذي كان

عليه أصحابه» (٥).

(١) «شرح أصول السنة» لأبي القاسم الالكائي (١٠)

(٢) «شرح أصول السنة» (١١٥) (٣) «شرح أصول السنة» (١١).

(٤) «شرح أصول السنة» (١٢). (٥) «شرح أصول السنة» (١٧).

- ٢١٧ - وأخرج عن الحسن قال : « لا يصلح قول إلا بعمل ، ولا يصلح قول وعمل إلا بنية ، ولا يصلح قول وعمل إلا بالسنة » (١)
- ٢١٨ - وأخرج عن سعيد بن جبير قال : « لا يقبل قول إلا بعمل ولا يقبل قول وعمل إلا بنية ، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة » (٢)
- ٢١٩ - وأخرج عن الحسن قال : « يا أهل السنة ترفقوا فإنكم من أقل الناس » (٣)
- ٢٢٠ - وأخرج عن يونس بن عبيد قال : « ليس شيء أغرب من السنة وأغرب منها من يعرفها » (٤) .
- ٢٢١ - وأخرج عن أيوب قال : « إني أخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأنني أفقد بعض أعضائي » (٥)
- ٢٢٢ - وأخرج عنه قال : « إن من سعادة الحدث والأعجمي أن يوفقهما الله للعالم بالسنة » (٦) .
- ٢٢٣ - وأخرج عن ابن شوذب قال : « أول نعمة الله على الشاب إذا نسك أن يؤاخي صاحب السنة يحمله عليها » (٧) .

(١) شرح أصول السنة (١٨)	(٥) شرح أصول السنة (٢٤)
(٢) شرح أصول السنة (٢٠)	(٦) شرح أصول السنة (٣٠)
(٣) شرح أصول السنة (١٩)	(٧) شرح أصول السنة (٣١)
(٤) شرح أصول السنة (٢١)	

٢٢٤ - وأخرج عن حماد بن زايد قال : « كان أيوب يبلغه موت الفتى من أصحاب الحديث فيرى ذلك فيه ، ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يرى ذلك فيه » (١) .

٢٢٥ - وأخرج عن أيوب قال : إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم » (٢)

٢٢٦ - وأخرج عن ابن عون قال : « ثلاث أحبهن لنفسي ولأصحابي : قراءة القرآن ، والسنة ، ورجل أقبل على نفسه ولهى عن الناس إلا من خير » (٣) .

٢٢٧ - وأخرج عن الأوزاعي : « تدور مع السنة حيث دارت » (٤)

٢٢٨ - وأخرج عنه قال : كان يقال : « خمس كان عليها أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون بإحسان : لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المساجد ، وتلاوة القرآن ، والجهاد في سبيل الله » (٥) .

٢٢٩ - وأخرج عن سفيان الثوري قال : « استوصوا بأهل السنة خيرا ، فإنهم غرباء » (٦)

٢٣٠ - وأخرج عن الفضيل بن عياض قال : « إن لله عبادا يحيي بهم

(١) شرح أصول السنة، (٣٤) . (٤) شرح أصول السنة، (٤٧)

(٢) شرح أصول السنة، (٣٥) . (٥) شرح أصول السنة، (٤٨)

(٣) شرح أصول السنة، (٤٦) . (١) ، شرح أصول السنة، (٤٩)

البلاد، وهم أصحاب السنة» (١)

٢٣١ - وأخرج عن أبي بكر بن عياش قال: «السنة في الإسلام أعز

من الإسلام في سائر الأديان» (٢)

٢٣٢ - وأخرج عن ابن عون قال: «من مات على الإسلام والسنة فله

بشير بكل خير» (٣)

٢٣٣ - وأخرج عن الحسن في قوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي

يُحِبِّكُمْ اللَّهُ﴾ آل عمران ٣١. قال: فكان علامة حبهم إياه اتباع سنة رسول الله ﷺ (٤).

٢٣٤ - وأخرج عن ابن عباس في قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ﴾ قال:

«وجوه أهل السنة» ﴿وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ آل عمران ١٠٦ قال: «وجوه

أهل البدع» (٥)

٢٣٥ - وأخرج عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: قال عبد الله: «إنا

نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر» (٦)

٢٣٦ - وأخرج عن شاذ بن يحيى قال: «ليس طريق أقصد إلى الجنة

من طريق سلك الآثار» (٧).

(١) شرح أصول السنة، (٥١).

(٢) شرح أصول السنة، (٤٩).

(٣) شرح أصول السنة، (٦٠).

(٤) شرح أصول السنة، (٦٨).

(٥) شرح أصول السنة، (٧٤).

(٦) شرح أصول السنة، (١٠٦).

(٧) شرح أصول السنة، (١١٢).

٢٣٧ - وأخرج عن الفضيل بن عياض قال : «طوبى لمن مات على الإسلام والسنة ، وإذا كان كذلك فليكثر من قول ما شاء الله كان» (١)
٢٣٨ - وأخرج عن أحمد بن حنبل قال : السنة عندنا آثار رسول الله ﷺ ، والسنة تفسير القرآن وهي دلائل القرآن» (٢) .

٢٣٩ - وأخرج عن بعض أصحاب الحديث أنه أنشد (٣) :
دينُ النبيِّ محمدٍ أخْبَارُ نِعَمُ المِطْيَةِ للفتى آثَارُ
لَا تُعَدُّلُنْ عَنِ الحَدِيثِ وَأَهْلِهِ فَالرَأْيُ لَيْلٌ وَالحَدِيثُ نَهَارُ
وَلَرُبَّمَا غَلَطَ الفَتَى أَثَرَ الهُدَى وَالشَّمْسُ بِازْغَةُ لَهَا أَنوَارُ



(١) «شرح أصول السنة» (٢٦٨) .
(٢) «شرح أصول السنة» (٧١٣) .
(٣) «شرح أصول السنة» (٣١١) .

الفصل السادس

جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة

من كتاب «الحجة» للشيخ نصر المقدسي

وهذه جملة منتقاة من كتاب «الحجة على تارك المحجة» للشيخ

نصر المقدسي.

٢٤٠ - أخرج بسنده عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من

غدا أو راح في طلب سنة مخافة أن تدرس كان كمن غدا أو راح في

سبيل الله، ومن كتم علما علمه الله إياه الجمعة الله يوم القيامة بلجام من

نار» (١)

٢٤١ - وأخرج عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا

ظهرت البدع في أمتي وشتم أصحابي فليظهر العالم علمه، فإن لم يفعل

فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». قيل للوليد بن مسلم: ما إظهار

العلم؟ قال: «إظهار السنة» (٢)

٢٤٢ - وأخرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حفظ

(١) الشطر الثاني من الحديث: «ومن كتم علما...» ثابت عن غير واحد من الصحابة،

وراجع: «رفع المنار لطرق حديث من سئل عن علم فكتمه أجم بلجام يوم القيامة من نار»

للشيخ أحمد الصديق الغماري.

(٢) عزاء الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٥٠٦) لابن عساكر في تاريخ دمشق،

وحكم بنكارته.

على أمتي أربعين حديثا فيما ينفعهم في أمر دينهم بعث يوم القيامة من العلماء».

قلت : هذا الحديث له طرق كثيرة (١)

٢٤٣ - وأخرج من وجه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من روى عني أربعين حديثا من السنة حشر يوم القيامة في زمرة الأنبياء ».

٢٤٤ - وأخرج عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه أو يعلمهما غيره فينتفع بهما كان خيرا من عبادة ستين سنة » (٢)

٢٤٥ - وأخرج عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا ، فطوبى للغرباء » قيل : يا رسول الله ! ومن الغرباء ؟ قال : « الذين يحيون سنتي من بعدي ، ويعلمونها عباد الله » (٣)

(١) هذا الحديث لا يثبت ، وحسبك في ذلك ما قاله الإمام النووي في مقدمة « الأربعين » :

« واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه » اهـ

(٢) أخرجه الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » ص (٨٠) بإسناد ضعيف .

(٣) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ١٢٠) وإسناده ضعيف جدا من

أجل كثير بن عبد الله فهو متهم بالكذب - وأما الجملة الأولى من الحديث فهي عن مسلم

(١٤٥) (٢٣٢)

٢٤٦ - وأخرج من هذا الطريق مرفوعا: «من أحى سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجرهم شيئا» (١)

٢٤٧ - وأخرج عن علي أن رسول الله ﷺ قال: «من حفظ علي أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيها، وكنت له شافعا وشهيدا»

٢٤٨ - وأخرج عن أبي الدرداء مرفوعا مثله.

٢٤٩ - وأخرج عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من حفظ علي أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة» (٢)

٢٥٠ - وأخرج عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء قبلي؟! هم حملة القرآن والأحاديث عني في الله والله» (٣)

٢٥١ - وأخرج عن علي رضي الله عنه قال: «ما من شيء إلا وعلمه في القرآن، ولكن رأي الرجال يعجز عنه».

٢٥٢ - وأخرج عن الجنيد قال: «الطريق مسدود على خلق الله إلا علي

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٧٧) وابن ماجه (٢١٠) من الطريق السابق، وإسناده أيضا ضعيف جدا.

(٢) تقدم الكلام قريبا على هذه الطرق وأنها لا تثبت.

(٣) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٢ بإسناد ضعيف جدا.

المتبعين أخبار رسول الله ﷺ المقتدين بآثاره، قال الله تعالى:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ الأحزاب ٢١ .

٢٥٣ - وأخرج عن عبدالرحمن بن مهدي قال: «الرجل إلى الحديث أحوج منه إلى الأكل والشرب، لأن الحديث يفسر القرآن».

٢٥٤ - وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي ﷺ قال: «إن في آخر أمتي قوما يعطون من الأجر مثل ما لأولهم، ينكرون المنكر ويقاتلون أهل الفتن» (١)

٢٥٥ - فقيل لإبراهيم بن موسى: من هم؟! قال: أهل الحديث، يقولون: قال رسول الله ﷺ: «افعلوا كذا»، قال رسول الله ﷺ: «لا تفعلوا كذا».

٢٥٦ - وأخرج عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: هل لله أبدال في الأرض؟ قال: نعم. قيل: من هم؟ قال: «إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فلا أعرف لله أبدالاً».

٢٥٧ - وأخرج عن ابن المبارك أنه ذكر حديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من نأوهم حتى تقوم الساعة» (٢) قال ابن المبارك: «هم عندي أحاب الحديث».

(١) رواه أحمد (٦٢/٤، ٣٧٥/٥) عن عبد الرحمن بن الحضرمي بنحوه.

(٢) البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧) (١٧٤) من حديث معاوية رضي الله عنه.

٢٥٨ - وأخرج عن ابن المديني أنه قال في حديث: «لا تزال طائفة»: «هم أهل الحديث والذين يتعاهدون مذهب الرسول ﷺ ويزبونون عن العلم، لولاهم لأهلك الناس المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي».

٢٥٩ - وأخرج عن ابن مسعود وأبي ذر قالا: قال رسول الله ﷺ: «من ورائكم أيام صبر، فالتمسك بما أنتم عليه له أجر خمسين» قالوا: يا رسول الله! منا أو منهم؟ قال: «منكم» (١)

٢٦٠ - وأخرج مثله من حديث ابن عمر.

٢٦١ - وأخرج عن أبي الجلد قال: «يرسل على الناس على رأس كل أربعين سنة شيطان يقال له القمقم فيبتدع لهم بدعة».

٢٦٢ - وأخرج عن الإمام البخاري قال: كنا ثلاثة أو أربعة على باب ابن عبد الله فقال: «إني لأرجو أن تأويل هذا الحديث: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم أنتم، لأن التجار قد شغلوا أنفسهم بالتجارات، وأهل الصنعة قد شغلوا أنفسهم بالصناعات، والملوك قد شغلوا أنفسهم بالملكية، وأنتم تحيون سنة النبي ﷺ».

(١) قال الهيثمي في «المجمع» بعد أن عزاه للبزار والطبراني: «رجال الصحيح غير

سهل بن عامر البجلي وثقة ابن حبان» اهـ وللحديث شواهد كثيرة تقويه.

٢٦٣ - وأخرج عن ابن وهب قال : قال لي مالك بن أنس : « لا تعارضوا السنة وسلموا لها » .

٢٦٤ - وأخرج عن كهيمس الهمداني قال : « من لم يتحقق أن أهل السنة حفظه الدين فإنه يعد في ضعفاء المساكين الذين لا يدينون الله بدين ، يقول الله لنبيه ﷺ : ﴿ اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ ﴾ الزمر ٢٣ . ويقول رسول الله ﷺ : « حدثني جبريل عن الله » .

٢٦٥ - وأخرج عن سفيان الثوري قال : « الملائكة حراس السماء وأصحاب الحديث حراس الأرض » .

٢٦٦ - وأخرج عن وكيع قال : « لو أن الرجل لم يصب في الحديث شيئاً إلا أن يمنع من الهوى كان قد أصاب فيه » .

٢٦٧ - وأخرج عن أحمد بن سنان قال : كان الوليد الكرابيسي خالي ، فلما حضرته الوفاة قال لنبيه : تعلمون أحدا أعلم بالكلام مني ؟ قالوا : لا . قال فتتهموني ؟ قالوا : لا . قال : فإني أوصيكم أتقبلون ؟ قالوا نعم . قال : « عليكم بما عليه أصحاب الحديث فإني رأيت الحق معهم » .

٢٦٨ - وأخرج أحمد في « الزهد » عن قتادة قال : والله ما رغب أحد عن سنة نبيه ﷺ إلا هلك ، فعلكم بالسنة ، وإياكم والبدعة ، وعليكم بالفقهِ وإياكم والشبهة » .

٢٦٩ - وأخرج الحاكم في «المستدرک» عن عبدالرحمن بن أبزى قال :
لما وقع الناس في عثمان قلت لأبي بن كعب : ما المخرج من هذا ؟
قال : « كتاب الله وسنة نبيه ، ما استبان لكم فاعلموا به وما أشكل عليكم
فكلوه إلى عالمه » (١)

٢٧٠ - وأخرج الحاكم أيضا عن علي بن أبي طالب أن أناسا أتوه
فأثنوا على ابن مسعود فقال : أقول فيه ما قالوا وأفضل : « قرأ القرآن
وأحل حلاله وحرم حرامه ، فقيه في الدين ، عالم بالسنة » (٢)

٢٧١ - وأخرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « غفار غفر
الله لها ، وأسلم سالمها الله ، أما إنى لم أقله ، ولكن الله قاله » (٣) .



(١) « المستدرک » للحاكم (٣ / ٣٠٣) .

(٢) « المستدرک » للحاكم (٣ / ٣١٥) .

(٣) « المستدرک » للحاكم (٤ / ٨٢)

وهو عند مسلم (٢٥١٦) (١٨٦) .

الفصل السابع

جملة منتقاة من كلام أهل الطريق في وجوب الاتباع

والاعتصام بالسنة من «رسالة القشيري»

وهذه جملة منتقاه من رسالة القشيري (١) من كلام أهل الطريق في

ذلك :

٢٧٢- قال ذو النون المصري : «من علامة المحب لله متابعة حبيب الله

ﷺ في أخلاقه وأفعاله وأوامره وسننه» (٢)

٢٧٣- قال أبو سليمان الداراني : «ربما يقع في قلبي النكتة من نكت

القوم أياما ، فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين : الكتاب والسنة» (٣)

٢٧٤- وقال أحمد بن أبي الحواري : «من عمل عملا بلا اتباع سنة

فباطل عمله» (٤) .

٢٧٥- قال أبو حفص عمر بن سالم الحداد : «من لم يزن أفعاله

(١) «الرسالة القشيرية» لأبي القاسم القشيري كتاب يتحدث فيه عن اعتقاد وأخلاق مشايخ الصوفية ولشيخ الإسلام ابن تيمية نقد مهم للكتاب ضمنه كتابه الفذ «الاستقامة» فليراجع .

(٢) «الرسالة القشيرية» (١ / ٧٥) .

(٣) «الرسالة القشيرية» (١ / ١١٣) .

(٤) «الرسالة القشيرية» (١ / ١٢٦) .

وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنة ولم يتهم خواطره ، فلا تعدوه في ديوان الرجال» (١)

٢٧٦ - وقد الجنيد : «الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا على من اقتفى أثر رسول الله ﷺ» (٢)

٢٧٧ - وقال : «من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدي به في هذا الأمر ، لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة» (٣)

٢٧٨ - وقال أيضا : «مذهبنا هذا مشيد بحديث رسول الله ﷺ» (٤)

٢٧٩ - وقال أبو عثمان الحيري : «الصحبة مع الله بحسن الأدب ودوام الهيئة والمراقبة ، والصحبة مع الرسول الله ﷺ باتباع سنته ولزوم ظاهر العلم» (٥) .

٢٨٠ - وقال : «من أمر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ومن أمر الهوى على نفسه نطق بالبدعة ، قال الله تعالى :

﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ النور ٥٤ (٦)

(١) «الرسالة القشيرية» (١/١٢٨-١٢٩) .

(٢) «الرسالة القشيرية» (١/١٤٣) .

(٣) «الرسالة القشيرية» (١/١٤٣) .

(٤) «الرسالة القشيرية» (١/١٤٣) .

(٥) «الرسالة القشيرية» (١/١٤٧) .

(٦) «الرسالة القشيرية» (١/١٤٨) .

- ٢٨١ - ولما احتضر أبو عثمان مزق ابنه أبو بكر قميصه ففتح عثمان عينيه وقال : «خلاف السنة يابني في الظاهر علامة رياء في الباطن» (١)
- ٢٨٢ - قال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى : «من غض بصره عن المحارم ، وأمسك نفسه عن الشهوات ، وعمر باطنه بدوام المراقبة وظاهره باتباع السنة ، وعود نفسه أكل الحلال لم تخطيء له فراسة» (٢)
- ٢٨٣ - وقال أبو العباس أحمد بن سهل بن عطاء الأدمى : «من ألزم نفسه آداب السنة نور الله قلبه بنور المعرفة ، ولا مقام أشرف من متابعة الحبيب في أوامره وأفعاله وأخلاقه» (٣) .
- ٢٨٤ - وقال أبو حمزة البغدادي : «من علم طريق الحق سهل سلوكه عليه . ولا دليل على الطريق إلى الله إلا بمتابعة الرسول ﷺ في أحواله وأفعاله وأقواله» (٤) .
- ٢٨٥ - وقال أبو إسحاق إبراهيم بن داود الرقي : «علامة محبة الله إيثار طاعته ومتابعة نبيه ﷺ» (٥) .

(١) «الرسالة القشيرية» (١ / ١٤٧)

(٢) «الرسالة القشيرية» (١ / ١٦٣)

(٣) «الرسالة القشيرية» (١ / ١٧٣)

(٤) «الرسالة القشيرية» (١ / ١٧٧) .

(٥) «الرسالة القشيرية» (١ / ١٨٣) .

١٨٦ - وقال أبو بكر الطمستاني: «الطريق واضح، والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم. فمن سحب منا الكتاب والسنة، وتغرب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب» (١)

٢٨٧ - وقال أبو القاسم النصر أباذي: «أصل التصوف: ملازمة الكتاب والسنة، وترك الأهواء والبدع، وتعظيم حرمان المشايخ، ورؤية أعذار الخلق والمداومة على الأوراد، وترك ارتكاب الرخص والتأويلات» (٢)

٢٨٨ - وقال الخواص: «الصبر الثبات على أحكام الكتاب والسنة» (٣)

٢٨٩ - وقال سهل بن عبد الله: «الفتوة اتباع السنة» (٤)

٢٩٠ - قال أبو علي الدقاق: قصد أبو يزيد البسطامي بعض من يوصف بالولاية، فلما وافى مسجده قعد ينتظر خروجه، فخرج الرجل وتنخم في المسجد، فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه، وقال: «هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب رسول الله ﷺ فكيف يكون أميناً على أسرار الحق» (٥).

(١) «الرسالة القشيرية» (٩ / ٢).
(٢) «الرسالة القشيرية» (١٥ / ٢).
(٣) «الرسالة القشيرية» (٨٦ / ٣).
(٤) «الرسالة القشيرية» (١٧٠ / ٣).
(٥) «الرسالة القشيرية» (٢١٢ / ٣).

٢٩١ - قال أبو حفص : «أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه دوام الفقر إليه على جميع الأحوال ، وملازمة السنة في جميع الأفعال وطلب القوت من وجه الحلال» (١)

٢٩٢ - وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن سهل بن عبد الله قال : أصولنا ستة أشياء : «التمسك بكتاب الله ، والافتداء بسنة رسول الله وأكل الحلال ، وكف الأذى ، واجتناب الآثام ، وأداء الحقوق» (٢)

٢٩٣ - وأخرج عنه قال : «من كان اقتداؤه بالنبي ﷺ لم يكن في قلبه اختيار لشيء من الأشياء» (٣)



(١) «الرسالة القشيرية» (٣/٢٤٢) .

(٢) «حلية الأولياء» (١٠/١٩٠) .

(٣) «حلية الأولياء» (١٠/١٩٠) .

خاتمة

﴿ في بيان مبدأ الرافضة وأقسام فرقهم ﴾

٢٩٤ - أخرج الدينوري في «المجالسة» عن عبد الرحمن بن عبد الله الخزفي قال : كان بدء الرافضة أن قوما من الزنادقة اجتمعوا فقالوا : نشتم نبيهم . فقال كبيرهم : إذا نقتل . فقالوا : نشتم أحباءه ، فإنه يقال : إذا أردت أن تؤذي جارك فاضرب كلبه ، ثم تعتزل فتكفرهم . فقالوا الصحابة كلهم في النار إلا علي . ثم قال : كان علي هو النبي فأخطأ جبريل .

٢٩٥ - قال البخاري في «تاريخه» عن ابن مسعود قال : «بعث الله نوحا ، فما أهلك أمته إلا الزنادقة ثم نبي فني ، والله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة .

٢٩٦ - رأيت بعض من صنف في الملل والنحل قسم فرق الرافضة إلى اثنتي عشرة فرقة (١) :
فسمى الفرقة الأولى القائلة بنبو علي : «العلوية» وذكر أنهم يقولون : علي النبي ﷺ ، ويقولون في أذانهم : أشهد أن علياً رسول الله .

(١) راجع : «الملل والنحل» للشهرستاني ز (١٨٨/٥ - ١٨٩) و«الفرق بين الفرق» لعبد القاهر البغدادي (٦١) .

والثانية : « الأمرية » ، قالوا إن عليا شريك النبي ﷺ في النبوة .

والثالثة : « الشاعية » قالوا إن عليا وصي رسول الله ﷺ ووليه من بعده ، وأن الصحابة هزأت به وردت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته وبايعوا غيره ، كذب هؤلاء - لعنهم الله - ورضي الله عن الصحابة . وهذه هي الفرقة الثانية التي أشرت إليها في الخطبة ، ونقلنا في أثناء الكتاب كلام أبي حنيفة رضي الله عنه . والعجب من هؤلاء حيث ضللوا الصحابة وردوا الأحاديث لأنها من روايتهم ، وذلك يلزمهم في القرآن أيضا ، لأن الصحابة الذين رروا لنا الحديث هم الذين رروا لنا القرآن ، فإن قبلوه لزمهم قبول الأحاديث إذ الناقل واحد .

والرابعة : « الإسحاقية » : قالوا النبوة متصلة من لدن آدم إلي يوم القيامة ، ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي .

والخامسة : « الناووسية » ، قالوا : من فضل أبا بكر وعمر على علي فقد كفر .

والسادسة : « الإمامية » ، قالوا لا تخلوا الأرض من إمام من ولد الحسين ، إما ظاهر مكشوف أو باطن موصوف ، ولا يتعلم العلم من أحد ، بل يعلمه جبريل ، فإذا مات بدل مكانه مثله .

والسابعة: «الزيدية»، قالوا: ولد الحسين كلهم أئمة في الصلوات، فما دام يوجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم.

والثامنة: «الرجعية»، قالوا: إن علياً وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا وينتقمون من أعدائه، ويسوى لهم الملك في الدنيا ما لم يسو لأحد، ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

والتاسعة: «اللاعنة»، يتدينون بلعن الصحابة، لعن الله هذه الفرقة، ورضى الله عن أصحاب رسول الله ﷺ.

والعاشرة: «السائية»، قالوا بإلهية علي، تعالى الله عما يقول المفترون علواً كبيراً.

والحادية عشر: «الناسخية»، قالوا بتناسخ الأرواح.

والثانية عشرة: «المتربصة»، يقيمون لهم في كل عصر رجلاً ينسبون له الأمر ويزعمونه المهدي، وأن من خالفه كفر.

وقد أوسع صاحب هذا الكتاب وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقة فرقة، من الكتاب والسنة.

٢٩٧ - وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: «مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون، ودواء العيون ترك مسها».

٢٩٨ - وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: كنا عند مالك بن أنس

نتذاكر السنة، فقال مالك: «السنة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن

تخلف عنها غرق».

٢٩٩ - والأثر الذي أشرنا إليه في الخطبة عن الشافعي - رضي الله عنه -
أخرجه أبو نعيم في «الحلية» بسنده عن الحميدي قال : كنت بمصر
فحدث محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن رسول الله ﷺ فقال له
رجل : يا أبا عبد الله ! أتأخذ بهذا ؟ فقال : رأيتني خرجت من كنيسة ؟
ترى على زنارا حتى لا أقول به ؟

٣٠٠ - وأخرج عن الربيع بن سليمان قال : سأل رجل الشافعي عن
حديث فقال : هو صحيح . فقال له الرجل : فما تقول ؟ فارتعد وانتفض
وقال : «أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا رويت عن النبي ﷺ وقلت
بغيره ؟».


٣٠١ - وأخرج عن الربيع قال : ذكر الشافعي حديثا فقال له رجل :
أتأخذ بالحديث ؟ فقال : «اشهدوا أنني إذا صح عندي الحديث عن رسول
الله ﷺ فلم آخذ به فإن عقلي قد ذهب».

٣٠٢ - وأخرج عن أبي الوليد بن أبي الجارود قال الشافعي : «إذا صح
الحديث عن رسول الله ﷺ وقلت قولا ، فأنا راجع عن قولي وقائل
بذلك».

٣٠٣ - وأخرج عن الزعفراني قال : قال الشافعي : «إذا وجدتم لرسول
الله ﷺ سنة فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد» . انتهى والله أعلم

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	تقديم
٧	مقدمة التحقيق
١٠	اسم الكتاب وتحقيق نسبته للمؤلف
١٢	ترجمة المصنف في سطور
١٤	مقدمة المصنف : في السبب الباعث على تأليف الكتاب
١٩	الفصل الأول : جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة مما نقله البيهقي في كتابه «المدخل» عن الشافعي.
٥٧	الفصل الثاني : جملة منتقاة من الأحاديث والآثار في وجوب الاعتصام بالسنة وفرض اتباعها مما نقله البيهقي مع التذييل عليها
٨١	الفصل الثالث : جملة منتقاة من الأحاديث والآثار في وجوب الاعتصام بالسنة لم تقع في كتاب المدخل للبيهقي.
٩١	الفصل الرابع : جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة من «مسند الدارمي»
٩٩	الفصل الخامس : جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة من كتاب السنة لللالكائي
١٠٥	الفصل السادس : جملة منتقاة في وجوب الاعتصام بالسنة من كتاب «الحجة» للشيخ نصر المقدسي
١١٣	الفصل السابع : جملة منتقاة من كلام أهل الطريق في وجوب الاتباع والاعتصام بالسنة من «رسالة القشيري».
١١٩	خاتمة : في بيان مبدأ الرفض وأقسام فرقهم



الأزهر

مطبعة المصحف الشريف


رقم الإيداع

١٩٩٩ / ١٧١٤٦

الكتاب القادم

في زحاب السيرة


لفضيلة الشيخ محمد عبد الرحمن عبداللطيف



الأزهر

مطبعة المصحف الشريف

4
Bibliotheca Alexandrina



0285109

الثمان : ٤ جنيو